

# مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية



الموقع الإلكتروني: https://uqu.edu.sa/jill

Correcting perceptions in understanding the hadiths of the Prophet- Fourteen rules inferred from the approach of Al-Ramahormozi in his book: Proverbs narrated from the Prophet

تصحيح التصورات في فهم الأحاديث النبوية أربع عشرة قاعدةً مستنبطةً من منهج الرامهرمزي في كتابه: (الأمثال المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم)

#### Mashhoor Marzouq Mohammed Al Harazi<sup>1</sup>

Associate Professor, of Hadith and its Sciences, Taibah University, Madinah, Saudi Arabia

مشهور بن مرزوق بن محمد الحرازي

أستاذ الحديث وعلومه المشارك بجامعة طيبة بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية

Received:22/10/2022 Revised: 24/01/2023 Accepted: 26/01/2023

تاريخ التقديم: 2022/10/22 تاريخ ارسال التعديلات:2023/01/24 تاريخ القبول: 2023/01/26

#### الملخص:

يقدم هذا البحثُ أربعَ عشرةَ قاعدةً مستنبطةً من منهج الرامهرمزي (ت 360ه) في كتابه: (الأمثال المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم)؛ وهي قواعدُ أعملها في نقوده على المشتغلين بالأحاديث النبوية أو الطاعنين فيها، واستهدفَتْ تصحيحَ تصوراتهم في فهمهم لها. جاء البحثُ في ثلاثة مباحث؛ أولها: في التصور وعلاقته بفهم الحديث النبوي. الثاني: في التعريف بالرامهرمزي وبكتابه. الثالث: في استعراض هذه القواعد، وذكر أمثلتها من كلامه، وإبراز علاقتها بتصحيح التصورات. تنوعت حيثياتُ نقوده التي حَلَصَت بي إلى تقديم هذه القواعد؛ فهي متنوعةٌ من حيثُ العلومُ وما يتفرع عنها، ومن حيثُ روايةُ الأمثال ودرايتُها، ومن حيثُ الواقعُ المُنتقدُ ومجردُ الإيراد، ومن حيثُ طولُ النقدِ وتوسُّطُه.

#### الكلمات المفتاحية:

تصحيح، تصورات، فهم، الأمثال، الرامهرمزي.

#### **Abstract:**

**Doi:** https://doi.org/10.54940/si98945749

This research submits fourteen rules inferred from the approach of Al- Ramahormozi (Dead. 360H) in his book: (Proverbs narrated from the Prophet, peace be upon him). These are rules that criticized those who engage in prophetic hadiths or who criticize them, and aimed for correcting their perceptions in their understanding it. The research had three sections; The first: in perception and its relationship to understanding hadith of the Prophet. The second: In introducing Al-Ramahormozi and his book. Third: In reviewing these rules, mentioning examples from his words, and highlighting their relationship to correcting perceptions. The reasons for his criticism were varied, which led us to present these rules; They are diverse in terms of sciences and branches, in terms of narrating proverbs and knowledge, In terms of authentication of the hadiths, in terms of critical reality and mere revenue, and in terms of the length and mediation of criticism.

**Keywords:** Correction, perceptions, understanding, proverbs, Al-Ramahormozi.

معلومات التواصل: مشهور بن مرزوق بن محمد الحرازي البريد الالكتروني الرسمي: mharazi@taibahu.edu.sa

المقدمة

أحمدك اللهم على النعمة، وأصلى وأسلم على نبي الرحمة؛ أما بعد:

فقد أولى المشتغلون بالعلوم عنايتَهُم بتصحيح التصورات المكونة للفهم، وساهموا في رعاية ما يَرِدُ منها على الأذهان عند قراءة أحاديث النبي -صلى الله عليه وسلم-، ونقدوا واقع المنتسبين إليها من رواتها، أو الطاعنين فيها من مخالفيها؟ حتى إناً لا نكاد نجد عالِمًا إلا وقد أبلى في سبيل ذلك بلاءً حسنًا.

ولقد كان للقاضي المُحدِّث أبي محمدٍ الرامهرمزيِّ (ت 360هـ) مواقفُ عسيرةً باشرها بالصبر وطول التأمل، ومواضعُ مُشكِلةٌ عالجها بالنقد والتصحيح، وتصوراتٌ قاصرةٌ –أو مغلوطةٌ– أصلحها وجددها في فهوم معاصريه؛ نجدها مسجلةً في كتابيه الوحيدين اللذين وصلانا: الأول: (المُحدِّث الفاصل)؛ وهو أولُ كتابٍ مُفرَدٍ صُنِّف في علم دراية الحديث. والآخرُ: (الأمثال)؛ وهو أولُ كتابٍ مُفرَدٍ صُنِّف في الأمثال المروية عن النبي –صلى الله عليه وسلم–.

لقد قام الرامهرمزيُّ مقامَ المُصلِح في أمته، المُصححِّ تصوراتِّها، الناقدِ واقعَها: بعد ما استكمل طريقي الرواية والدراية معًا، ووظَّفَ أدواتِه المعرفية القوية في شتى العلوم؛ فهو -رحمه الله- لم يكتفِ بحيازة الأولية في إبداع التأليف؛ حتى ضَمَّ إليها الأسبقية إلى شجاعة النقد: عبر تصريحه بنعوت معاصريه، وأحوال تعاملهم الخاطئ مع السنة النبوية.

ومِن عجب: أننا نجد أغلاطَ التصوراتِ المنقودة هذه: ما زال أكثرُها متوارثًا في أذهان عامة الأمة، وما زالت الأصنافُ المُعبَّرُ بما في كلامه؛ نحو: (مَن يتحلى بالخلاف على الأثر، ومَن يطعن على أهله، ومَن لا يتعلق من الحديث إلا بالرواية، ومَن يقوم في نفسه على تزوير الرواة، ومَن يحب أن يُعَدَّ من أهل النظر، ومَن يتهيَّبُ روايةَ الحديث، ومَن يَشنأُ الحديثَ ويُبغِضُ أهلَه) = موجودةً إلى اليوم؛ وإن تغيرت نعوتُ بعضهم.

ويأتي بحثي هذا: ليستنبط (من كتابه الثاني) القواعدَ التي استند إليها في تصحيحه هذه التصوراتِ المختصةَ بالحديث النبوي؛ إذ لم أقف على مَن أبرَزَ هذا الجانبَ بوجهٍ عام، أو مَن بحَتَه في ضوء أحد كتابيه بوجهٍ خاصٍ؛ مع ما يُلاحَظُ من تنوع حيثياتما وثراء مادتما.

ثم بعد سبر الكتاب: بلغت النقودُ المتعلقةُ بتصحيح التصورات: (عشرين نقدًا). وبعد التقسيم: بلغت القواعدُ المستنبطةُ من هذه النقود: (أربعَ عشرةَ قاعدةً). وقد قسمتُ خطتي في بحثها على النحو الآتي:

المبحث الأول: التصور وعلاقته بفهم الحديث النبوي؛ وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حقيقةُ التصور وأنواعُه.

المطلب الثانى: متعلقاتُ التصور وعواملُ تصحيحه.

المطلب الثالث: أسسُ تصورات المحدثين في فهم الحديث وموانعُها.

المبحث الثاني: التعريف بالرامهرمزي وبكتابه: (الأمثال)؛ وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ترجمة الرامهرمزي.

المطلب الثاني: منهجه العام في تأليف كتابه.

المطلب الثالث: حيثيات نقوده المتعلقة بتصحيح التصورات.

المبحث الثالث: القواعد المستنبطة من منهج الرامهرمزي في تصحيح التصورات المتعلقة بالأحاديث النبوية؛ وفيه أربع عشرة قاعدة:

القاعدة الأولى: المبالغة في تقريب الكائن وإخراج مستقبله مخرجَ الماضي.

القاعدة الثانية: تسويغ انتقال الأفعال والإسناد إليها باعتبار صحيح.

القاعدة الثالثة: تحرير المراد بالخطاب وتعلقِه بقومٍ أو دخولِهم فيه.

القاعدة الرابعة: تفاوت الحكمة واشتراكها مع نقيضها لا ينفى وصفها بالشر.

القاعدة الخامسة: اشتراك شيئين في الوصف أو شمولهما به لا ينفي اختصاص أحدهما بزيادة.

القاعدة السادسة: تأويل حقيقة الشيء إلى المجاز بالقرائن الصحيحة.

القاعدة السابعة: جواز عدم إرادة العدد على حقيقته باعتبار ذاته.

القاعدة الثامنة: اعتبار الكناية والتشبيه في إرادة المعنى ولوازمه.

القاعدة التاسعة: إجراء كلام العرب على ظاهره.

القاعدة العاشرة: تفسير المعنى على جهة الأكثر والأغلب.

القاعدة الحادية عشرة: تصحيح جريان الأسماء بالتمثيل عليها.

القاعدة الثانية عشرة: بعضُ الخلاف مُوجِبُه ضربٌ من القياس.

القاعدة الثالثة عشرة: مَن جَهِلَ لغاتِ المخاطبين حُرَجَ عن جملة النظَّارين.

القاعدة الرابعة عشرة: التعمق المذموم يُورثُ الشذوذ.

وقد سميته: (تصحيحَ التصورات في فهم الأحاديث النبوية؛ أربع عشرة قاعدةً مستنبطةً من منهج الرامهرمزي في كتابه الأمثال المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم).

أسأل الله -سبحانه وتعالى- أن يجعله خالصًا لوجهه، نافعًا لي ولعباده في الدارين، وأن يجزي الإمامَ أبا محملٍ الرامهرمزيَّ خيرَ الجزاء. والحمد لله أولًا وآخرًا، وصلى الله على نبينا محملٍ وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الأول: التصور وأثره في فهم الحديث النبوي

المطلب الأول: حقيقة التصور وأنواعه.

حقيقته في اللغة: أنه تفعُّلٌ من الصورة؛ بمعنى: تَمثُّل الصورة الحسية في الذهن. والصورة: التمثال<sup>(1)</sup>. يقال: تصوَّرتُ الشيءَ: إذا تعمدتَ تصويرَه في نفسِكَ، وتشكيله في ذهنِكَ، فتمثَّلتَه وتخيَّلتَه. وجمعها: تَصوُّراتٌ (2).

أما في الاصطلاح: فهو حصولُ صورة الشيء في الذهن وإدراكُ معنى ماهِيَّتِه؛ من غير أن يُحكم له بنفي أو إثبات<sup>(3)</sup>.

فهو من حيث الاسم: تصورٌ لمفهوم الشيء الذي لا يُوجَدُ وجودُه في الأعيان؛ وهو من حيث الحقيقة: تصورٌ للماهيَّة المعلومةِ الوجود؛ فيختص بالموجودات.

فكل ما يحصل في الذهن لا يخلو من أن يكون: إما صور الماهيات، أو الإذعان والاعتقاد بمطابقة تلك الصور. فالأول: هو التصور، والثاني: هو التصديق<sup>(4)</sup>. ويذهب المناطقة إلى أن التصور نوعان<sup>(5)</sup>:

(الأول): التصور المُطلَق: وهو ما يَعُمُّ التصورَ المُجردَ السَّاذَج، والتصورَ المُستتبَعَ للحكم (= التصديق).

(الثاني): التصور السَّاذَج: وهو الإدراكُ<sup>(6)</sup> المجردُ عن الحكم، وغيرُ المُستتبَع له. ويمكن تقسيمه أيضًا إلى نوعين آخرين -باعتبار إدراكه-؛ هما<sup>(7)</sup>:

(الأول): التصور الضروري: وهو الإدراك البديهي الذي لا يتطلب إعمالًا للذهن.

(الثاني): التصور النظري: وهو الإدراك غير البديهي الذي يتطلب إعمالًا للذهن.

ثم إنه لا يمكن التصديقُ بنسبة وقوع الأمر من عدمه إلا بأربعة تصورات؛ هي (8):

(1) ينظر: الصحاح للجوهري (717/2)، لسان العرب لابن منظور (473/4). (2) ينظر: مفاتيح العلوم للخوارزمي ص (178)، تاج العروس للزبيدي (366/12).

(4) ينظر: الكليات للكفوي ص (290)، كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي

(5) ينظر: شرح مختصر ابن الحاجب للأصفهاني (57/1)، أصول الفقه لابن مفلح

(3) ينظر: المنطق لابن سينا ص (3)، التعريفات للجرجابي ص (59).

(الأول): تصور المحكوم عليه (= الموضوع).

.(452/1)

.(34/1)

(الثانى): تصور المحكوم به (= المحمول).

(الثالث): تصور مورد الإيجاب والسلب من غير حكم بوقوعه ولا عدم وقوعه (= النسبة الحُكمية).

(الرابع): تصور وقوع الأمر أو عدم وقوعه مع حكمٍ عليه (= التصديق).

والجمهور: على أن التصديق بسيطٌ (= وهو التصور الرابع وحده) والثلاثةُ قبلَه شروطٌ فيه؛ خلافًا لفخر الدين الرازي (ت 606هـ): الذي يجعله مركبًا من التصورات الأربعة المذكورة.

والمذهبان متفقان؛ فمن يقول: (هو بسيطٌ): فباعتبار أن توقفه على التصورات الثلاثة: من توقف الماهية على شرطها. ومن يقول: (هو مركبٌ): فباعتبار أن توقفه: من توقف الماهية على أركانها -التي هي أجزاؤها-؛ فيكون حينئذٍ: كُلُ تصورٍ تصديق تصورٌ، وليس كُلُ تصورٍ تصديقًا(<sup>9</sup>).

\* المطلب الثاني: متعلقاتُ التصور وعواملُ تصحيحه.

يتعلق التصور بأحد أربعة أمور $^{(10)}$ :

(الأول): المفرد: من اسم، وفعل، وحرف.

(الثاني): المركب الناقص: من المضاف والمضاف إليه، والشبيه بالمضاف، والموصول وصلته، والصفة والموصوف، وطرفي الجملة الشرطية، ... ونحوها من المركبات الناقصة التي لا يَستَتبعُ تصورُها إذعانًا أو تصديقًا.

(الثالث): النسبة في الخبر: عند الشك فيها أو توهمها؛ حيث لا إذعانَ ولا تصديق.

(الرابع): النسبة في الانشاء: من أمرٍ، ونميٍ، وتمنٍ، واستفهامٍ، ... ونحوها من الأمور الإنشائية التي لا واقعَ لها وراء الكلام؛ فلا مطابقةً فيها للواقع خارج الكلام؛ فلا إذعانَ ولا تصديق.

ثم إن من العوامل المساعدة على تصحيح التصورات في الأذهان ما يأتي (11):

(أولًا): التفريق بين الذوق والوجود، وبين التصور والعلم.

<sup>(7)</sup> ينظر: الرسالة الشمسية للقزويني ص (3)، شرح المقاصد للتفتازاني (٢٠/١).

<sup>(8)</sup> ينظر: المحصول للرازي ص (395/2)، دستور العلماء للأحمد نكري (207/1).

<sup>(9)</sup> ينظر: شرح السلم المرونق للقويسني ص (11)، المذكرة المنطقية للشنقيطي ص (9).

<sup>(10)</sup> المنطق للمظفر ص (15) بتصرف. وينظر: إيضاح المبهم للدمنهوري ص (61).

<sup>(11)</sup> فن التصور للبعداني ص (2-3) بتصرف وزيادات. وينظر: الفروق للعسكري

ص (126) و(342)، الجواب الصحيح لابن تيمية (200/4)، الرد على المنطقيين له

<sup>(4/1</sup> و9 و63)، بيان تلبيس الجهمية له (228/1)، إغاثة اللهفان لابن القيم (44/1

و 77)، مدارج السالكين له (336/2)، طريق الهجرتين له ص (440)، الفوائد له ص (77)، إجابة السائل للصنعاني ص (61)، دستور العلماء للأحمد نكري (124/1).

<sup>(6)</sup> الإدراك: هو وصول النفس إلى المعنى بتمامه. فإن وصلت إليه لا بتمامه: فهو الشعور. ينظر: شرح السلم للقويسني ص (10).

السعى إلى تجويد مركباتها في الأذهان.

وقد أعاضم على هذا: استحضارُ عددٍ من الأسس التي ينطلقون منها إلى رسم صورة الأشياء المذكورة في الحديث النبوي؛ فمن أهم هذه الأسس<sup>(4)</sup>:

(أولًا): أن النبيّ -صلى الله عليه وسلم- معصومٌ من الخطأ فيما يُخبِر من الشريعة المُوحَى بما إليه؛ فما صحّت نسبتُه إليه -صلى الله عليه وسلم-: لا يمكن أن يكون كذبًا، أو مستحيلًا، أو غيرَ متصور.

(ثانيًا): أن السنة النبوية لا يُتصوَّر أن تأيّ بتشريعٍ يُخالِفُ بَدَاثِهَ العقول، أو قطعياتِ الأدلة النقلية.

(ثالثًا): أن السنة النبوية هي الشارحة للقرآن الكريم، المُقيِّدةُ لمُطلَقه، المُبيِّنةُ لمُطلَقه، المُبيِّنةُ لمُشكِله.

(رابعًا): أن السنةَ القوليةَ جاءت على سَنن كلام العرب في عهد الرسالة؛ فالمرجعُ في تصورها وفهمها إلى اللغة العربية، بما فيها: من حقيقةٍ ومجاز، وكنايةٍ وتصريح، وإشارة وتنبيه، ... ونحوها.

(خامسًا): لا يُكتفَى في صحة التصور والفهم الناتج عنه: إدراكُ المعنى اللغوي الوضعي؛ بل يحوجه إدراكُ العُرف اللغوي، وإدراكُ العُرف الشرعي الطارئ، الذي قد يَنقُل اللفظَ من معناه إلى معنى آخر.

(سادسًا): أن القرائنَ قد تَصرِفُ اللفظَ عن ظاهره إلى معنًى آخر؛ ما يؤثر في رسم صورته في الأذهان.

(سابعًا): تنوع تصرفات النبي -صلى الله عليه وسلم- وتعدد وقائعها، ولكلِّ منها تاريخُه وسياقُه وسببُه وفهمُه ومدلولُه؛ وكلُّها مؤثرةٌ في رسم التصورات.

(ثامنًا): أن تُتصورَ السنةُ النبويةُ وتُفهمَ في ضوء المقاصد العامة التي راعتها الشريعة.

ثم إن الموانعَ التي تَحُول دون تصحيح هذه التصورات ثلاثةُ أقسام —إذ ليس يخلو السببُ المانعُ منها أو من أحدها—؛ وهي (5):

(القسم الأول): ما كان لعلةٍ في الكلام المُترجَم عنها؛ وهو على ثلاثة أحوال:

- (1) أن يكون لتقصير اللفظ عن المعنى: إما من حَصْر المتكلم وعِيِّه، وإما من بلادته وقلة فهمه.
- (2) أن يكون لزيادة اللفظ على المعنى: إما من هذر المتكلم وإكثاره، وإما لسوء

(ثانيًا): أن المعرفة: تُشبِهُ التصورَ، أما العلمُ: فيُشبِهُ التصديق.

(ثالثًا): أن يُصاحِبَ العلمُ التصورَ، وأن يكون التصورُ متقدمًا دائمًا على التصديق.

(رابعًا): أن يكون ما يُرَادُ تصورُه مُدرَكًا؛ وإلا كان من ضروب الظن(1).

(خامسًا): أن الطريقَ الذي يُنالُ به التصورُ: هو الحد؛ بخلاف التصديق: فطريقُه القياس.

(سادسًا): أن العلةَ الغائيَّة (<sup>2)</sup> وإن كانت متقدمةً في التصوُّر والإرادة: إلا أنما متأخرةً في الوجود والحصول.

(سابعًا): ألا يُوصَفَ التصورُ بعدم المطابقة؛ فالتصوراتُ كلُها مطابقةٌ له؛ موجودةً كانت أو معدومةً أو ممتنعةً.

(ثامنًا): أن التصورَ موجودٌ في الذهن لا في خارجه -وقد يكون أوسعَ من الموجود في الأعيان-؛ ومع كونه كذلك: فإنه لا يستلزم أن يكون موجودًا ولا ثابتًا.

(تاسعًا): من التصورات ما قد يكون تصورًا للموجود، ومنه ما قد يكون تصورًا للمفقود.

(عاشرًا): ضرورة ترتيب الخواطر والأفكار؛ فإن ترتيبها يُوجِب التصورات، والتصوراتُ تدعو إلى الإيرادات، والإيراداتُ تقتضي وقوعَ الفعل، وكثرةُ تكرار ذلك يُكوِّن مَلَكةَ التصور التصحيح؛ فبصلاح هذه المراتب تَصلُح، وبفسادها تَفسُد أو تَضمَحِلُ.

(حادي عشر): كلما كان التصورُ لصفات المُتصوَّر أكثر: كان التصورُ أتم؛ وما من تصور إلا وفوقه تصورٌ أثمُّ منه.

(ثانيَ عشر): أن يَضُمَّ إلى صحة التصور: الإخلاصَ وحُسنَ القصد لله -عز وجل-، وطلبَ عونه وهدايته، ومدافعة عوائق التصحيح<sup>(3)</sup> بتزكية النفس وإصلاحها.

المطلب الثالث: أسس تصورات المحدثين في فهم الحديث وموانعها.

يتراءى لكل قارئٍ لتراث علماء الحديث قوة منهجهم في فهم كلام النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ فَهُم -جنبًا إلى عنايتهم بالتأهل الكامل، واستكمالِ أدوات الفهم- قد عُنُوا أولَ ما عُنُوا: بتحسين تصوراتهم المُبتدأة عن المفردات النبوية، ثم

<sup>(1)</sup> لأن الظنَّ يُستعمَلُ فيما يُدرَك وفيما لا يُدرَك. أما التصور: فلا يكون إلا فيما ثدرك.

<sup>(2)</sup> هي ما يكون لأجلها الشيء. ينظر: مقاليد العلوم للسيوطي ص (73). فالمؤمث يقصد عبادةَ الله -سبحانه وتعالى- ابتداءً؛ وهو يعلم أن ذلك لا يحصل إلا بإعانته.

<sup>(3)</sup> الأصليُّ منها: كالظلم والجهل؛ والطارئُ عليها: كالشبهات والشهوات.

<sup>(4)</sup> ضوابط فهم السنة النبوية للسلمي ص (2–10) باختصار. وينظر: نحو منهج متكامل لحسن فهم السنة لمشان ص (3–19).

 <sup>(5)</sup> أدب الدين والدنيا للماوردي ص (52) و (56-59) بتصرف. وينظر: إحياء علوم الدين للغزالي (284/1).

ظنه بفهم سامعه.

(3) أن يكون لمُواضَعةٍ يقصدها المتكلمُ بكلامه: فإذا لم يعرفها السامعُ لم يصح تصوُّرُه لها.

(القسم الثاني): ما كان لعلةٍ في المعنى المُستودَع فيها؛ ولا يخلو من ثلاثة

- (1) أن يكون مستقلًّا بنفسه؛ وهو ضربان: جليٌّ: يَسبِقُ إلى فهم متصوِّره من أول وهلة، وخفيٌّ: يحتاج في إدراكه إلى زيادة تأمل وفضل معاناة.
- (2) أو أن يكون مقدمةً لغيره؛ وهو ضربان: أحدهما: تقوم المقدمةُ فيه بنفسها وإن تعدت إلى غيرها، والآخر: مفتقرٌ إلى نتيجته؛ فيتعذر فهمُ المقدمة إلا بما يتبعها من النتيجة.
- (3) أو أن يكون نتيجةً من غيره؛ وهذا لا يُدرَك إلا بأوله ولا يُتصوَّر على حقيقته إلا بمقدمته؛ والاشتغالُ به قبل المقدمة عناء، وإتعابُ الفكر في استنباطه قبل قاعدته إيذاء.

## (القسم الثالث): ما كان لعلةٍ في المُتصوّر المُستخرج؛ وهو ضربان:

- (1) مِن ذاته؛ وهو نوعان: أحدهما: ماكان مانعًا من تصور المعنى: وهو البلادة وقلة الفطنة، والآخر: ما كان مانعًا من حفظه بعد تصوره وفهمه: وهو النسيان الحادث عن الغفلة والتقصير
- (2) مِن طارئِ عليه؛ وهو نوعان: أحدهما: شبهةٌ تَعترِض المعنى؛ فتَمنَع عن تصوره، والآخر: أفكارٌ تُعارِض الخاطرَ؛ فيَذَهَلُ بسببها عن تصور المعني.

المبحث الثاني: التعريف بالرامهر مزي وبكتابه: (الأمثال)

**.** المطلب الأول: ترجمة الرامهر مزي<sup>(1)</sup>.

(2) وسيأتي ذكره في قصةٍ له معه: في مثال القاعدة الثالثة.

هو الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد، أبو محمد الرامهرمزي الفارسي، مصنفُ كتابي: (المُحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي) و(الأمثال المروية عن النبي صلى

كان أول طلبه للعلم سنة 290هـ وهو حَدَثٌ؛ فسمع: أباه، وأبا حصين الوادعي، والفضل بن الحُباب، وزكريا الساجي، وجعفر بن محمد الفريابي، وموسى بن

(1) تنظر ترجمته في: يتيمة الدهر للثعالبي (490/3)، الأنساب للسمعاني (47/6)، الفهرست لابن خير ص (229)، إرشاد الأريب لياقوت (923/2)، سير أعلام النبلاء للذهبي (73/16)، الوافي بالوفيات للصفدي (42/12)، شذرات الذهب لابن العماد (311/4) و321)، الأعلام للزركلي (194/2)، ومنها صغتُ هذه الترجمةَ المختصرة.

(3) الأمثال النبوية في الكتب الستة والموطأ لمروان المحمدي ص (32-33)، التوجيه البلاغي في أمثال الحديث للرامهرمزي لمحمد الحمزاوي ص (14-18)، بعض الدلالات التربوية في الأمثال للرامهرمزي لبهية القرشي ص (28-23) بتصرف وزيادة.

هارون<sup>(2)</sup>، وعمر بن أبي غيلان، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة، وأبا القاسم البغوي، فمن بعدهم. وحدث عنه: أبو الحسين محمد الصيداوي في معجمه، والحسن بن الليث الشيرازي، وأبو بكر محمد ابن مردويه، والقاضي أحمد النهاوندي، وآخرون.

كان الرامهرمزي أحدَ الأثبات، قاضيًا محدثًا لغويًّا أخباريًّا شاعرًا، كتب وجمع وصنف وساد أصحابَ الحديث؛ حتى قيل: "كان أبو طاهر السِّلَفِيُّ لا يكاد يُفارِق كُمَّه"، وكان مختصًّا بابن العميد، وله اتصالٌ بالوزير المهلبي، وكتاباه اللذان وصلانا ينبئان بإمامته. ومن مصنفاته المخطوطة أو المفقودة: ربيع المتيم في أخبار العشاق، والنوادر، ورسالة السفر، والمراثي والتعازي، وأدب الناطق.

توفي نحو سنة 360ھ برامھرمز.

## • المطلب الثاني: منهجه في تأليف كتابه<sup>(3)</sup>.

يُعَدُّ كتابُ الرامهرمزيّ: (الأمثال المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم)(4) أولَ كتابٍ أُفرِدَ في الأمثال النبوية -فيما نعلم-؛ بذل فيه جهدًا عظيمًا غيرَ مسبوق، وأوضح في مقدمته السببَ الباعثَ على تأليفه له، وفرَّق بين ما سيرويه ويشرحه من الأمثال النبوية، وبيَّنَ ما يشابحها من الأمثال المذكورة عن متقدمي العرب.

ثم إن الأمثال التي أوردها: ليس المراد منها أنها بالمعنى العام للحكمة السائرة الموجزة فحسب؛ وإنما أوردها: بمعنى أن تكون من الأمثال القياسية: (كالتشبيه المفرد، والتشبيه المركب، والاستعارة، والكناية، وما أشبه ذلك)؛ وهذا في الأعم

#### ويمكن إبرازُ معالم منهجه في كتابه على النحو الآتي:

- (1) قسَّم كتابَه إلى سبعة أجزاء حديثية؛ بلغت نسبةُ الأمثال المركبة منها: خمسة أجزاءٍ وشيئًا من السادس، وروى فيه: (140) حديثًا: (83) منها مثَّل به وجاء مكررًا برواياتِ مختلفة.
- (2) لم يستوعب كُلِّ أحاديث الأمثال النبوية؛ لكنه ينتقى أشهرَها مما رآه يُوافِقُ أمثالَ القرآن الكريم، ويُخالِفُ الأمثالَ المذكورةَ عن متقدمي العرب.
- (3) يَنثُر الأحاديثَ والرواياتِ على الأبواب، ثم يشرع في شرحها شرحًا وافيًا. وعدة أحاديث كل باب -من غير المكرر-؛ هو: باب الكناية: (3) أحاديث، وباب التشبيه: (20) حديثًا، وباب نعت الجنة: (حديثٌ واحدٌ)، وباب نعت

<sup>(4)</sup> حُقِّقَ الكتاب في الهند مرتين: (الأولى): بتحقيق أمة الكريم القرشية؛ حيث تقدمت به لنيل درجة الدكتوراه من جامعة بون سنة: (1379هـ/1959م)، وطبع بحيدر آباد بالهند سنة: (1388ه/1968م). (الثانية): بتحقيق: د. عبد العلى عبد الحميد الأعظمي سنة: (1404هـ/1983م)، وقد قام فيه بجهدٍ مشكورٍ في ضبط النص وتخريج الأحاديث المسندة. ثم إنه طُبِعَ بعد ذلك (مرةً ثالثة): بتعليق: أحمد عبد الفتاح تمام سنة: (1409ه/1989م).

النار: (حديثان)، وباب نعت الدنيا: (حديثٌ واحدٌ)، وباب نعت النساء: (حديثان)، وباب نعت الغيل (6) أحاديث، وباب نعت الخيل (6) أحاديث، وباب نعت السحاب: (3) أحاديث، وباب المُثنَّى (1): (6) أحاديث، وباب من الألفاظ النادرة: (7) أحاديث.

- (4) يَذَكُر الأحاديثَ مسندةً دون الحكم عليها على عادة كثيرٍ من المتقدمين؛ فيكتفي بذكر السند، ثم يسوق نصَّ الحديث النبوي المشتمل على المثل، ولا يشترط الصحةَ فيه؛ فقد يورد الضعاف والموضوعات.
- (5) يُكثِر من الاستشهاد بالآيات القرآنية، وبالأحاديث النبوية المشابحة لتلك الأمثال، وبالأبيات الشعرية المنشأة والمنقولة، وما سار بين العرب من أمثالها.
- (6) يشرح مفردات المثل النبوي ويبين تركيباته الصورية، ويُعنى بتصريف الكلمة
   وأثره في بيان معناها، ويصحح الضبط الكتابي والإعرائي.
- (7) يُعلِّق على بعض القضايا العقدية والفقهية، وينقد ما تقع فيه العامةُ وبعضُ الخاصة، ويصحح التصوراتِ التي تَردُ على فهم الأمثال النبوية.
- (8) يَكتَفِي في بعض المواضع بإيراد المثل -أو عددًا من الأمثال- دون أن يعقب عليه أو يشرحه؛ اعتمادًا على وضوح معناه للقارئ وإدراكه له، وقد يشير إلى أن معانى بعض الأحاديث قريبة من التي قبلها.
- (9) يُصرِّح في كتابه بالسماع والنقل عن كبار الأئمة المشتهرين؛ مثل: أبي إسحاق الرجاج (ت 321هـ)، وأبي بكرٍ ابن دريد (ت 321هـ)، وأبي عبد الله نفطويه (ت 323هـ).
- ♣ المطلب الثالث: حيثيات نقوده المتعلقة بتصحيح التصورات.
- (1) ما جمع فيه بين شيئين من باب التغليب؛ مثل: البردين، والأعميين، والأطيبين، والأجوفين.
- (2) وهذا يعني: عدم دخول بقية نقوده في هذه العدة؛ لكونها لا علاقة لها مباشرةً بتصحيح التصورات مما بتصحيح التصورات، أو ليست في سياقاتها. أما النقود المتعلقة بتصحيح التصورات مما لم يُستنبط منها قواعدُ عامةً فهي ثلاثة نقود: الأول ص (85): في تصيير واو (الرَّوْح) ياءً في حديث: (طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ). الثاني ص (87): في احتياج من قال بضم عين الجمع من (العِقَال) إلى تحريك القاف معه في حديث: (إِذَا تَعَامَدُ صَاحِبُهَا عَقْلَهَا أَمْسَكُهَا). الثالث ص (125): في اعتلال بعض الفقهاء بإدخال كاف التشبيه على حديث: (ذَكَاةُ الجُنِينِ كَذَكَاةٍ أُمِّهُ)؛ وثلاثتها داخلةٌ في عد حيثيات هذا المطلب وقسيماته.
  - (3) في: مثال القاعدة الثالثة، ومثال القاعدة الرابعة، ومثال القاعدة السابعة.
- (4) في: مثال القاعدة الثانية، ومثال القاعدة الخامسة، والمثالين الأول والثاني من القاعدة السادسة، ومثال القاعدة العاشرة.
- (5) في: المثال الثالث المذكور في النقود التي لم يُستنبط منها قواعدُ عامةٌ في الحاشية الأولى من المطلب الثالث؛ مع الإشارة إلى ما جاء في نحاية مثال القاعدة الثالثة: من أن بعض الفقهاء قد أوجب الصدقة في الخيل.
- (6) في: مثال القاعدة الأولى، والأمثلة الثلاثة من القاعدة الثامنة، ومثال القاعدة التاسعة، ومثال القاعدة الحادية عشرة، ومثال القاعدة الثالثة عشرة، ومثال القاعدة الرابعة عشرة،

أعني بحيثيات نقوده: الأسبابَ المُوجِبةَ لها وهي مُبتدَأة، ثم تقسيمها وفق ما خلَصَت إليه عباراتُه فيها وهي مُختتَمة؛ شرطَ أن تكون في سياق تصحيحه التصوراتِ في الفهوم؛ مما هو مختصِّ بالسنة النبوية. وقد بلغ عددُ ما هذه صورتُه من النقود: (20) نقدًا(2)؛ يمكن تقسيمُ حيثياتما إلى خمسة أقسام:

#### (القسم الأول): نقوده من حيثُ العلومُ وما يتفرع عنها:

- . (15) منسبته (3) نقود $^{(3)}$  = ما نسبته (15) العلوم العقدية وما يتفرع عنها:
- العلوم الحديثية وما يتفرع عنها: (5) نقود $^{(4)}$  = ما نسبته (25) %.
- العلوم الفقهية وما يتفرع عنها: (نقدٌ واحدٌ) $^{(5)}$  = ما نسبته (5)%.
- العلوم اللغوية وما يتفرع عنها: (10) نقود $^{(6)}$  = ما نسبته (50) %.
  - علوم الأنواء وما يتفرع عنها: (نقدٌ واحدٌ) $^{(7)}$  = ما نسبته (5) %.

## (القسم الثاني): نقوده من حيثُ روايةُ الأمثال ودرايتُها:

- الصناعة الروائية: (نقدان) $^{(8)}$  = ما نسبته (10)%.
- الصناعة الدرائية: (6) نقود $^{(9)}$  = ما نسبته (30) %.
- ما جمع الصناعتين الروائية والدرائية: (12) نقدًا<sup>(10)</sup> = ما نسبته (60) %.

## (القسم الثالث): نقوده من حيثُ صحةُ الأحاديث المستدل بما وضعفُها (11):

- الأحاديث الصحيحة والحسنة: (12) حديثًا $^{(12)}$  = ما نسبته (70.5) %.

- (7) في: مثال القاعدة الثانية عشرة.
- (8) في: مثال القاعدة السابعة، والمثال الثالث من القاعدة الثامنة.
- (9) في: مثال القاعدة الثانية، ومثال القاعدة التاسعة، ومثال القاعدة الثالثة عشرة، والأمثلة الثلاثة المذكورة في النقود التي لم يُستنبط منها قواعدُ عامةٌ في الحاشية الأولى من المطلب الثالث.
- (10) في: مثال القاعدة الأولى، ومثال القاعدة الثالثة، ومثال القاعدة الرابعة، ومثال القاعدة الخامسة، والمثالين الأول والثاني من القاعدة السادسة، والمثالين الأول والثاني من القاعدة الثامنة، ومثال القاعدة العاشرة، ومثال القاعدة الحادية عشرة، ومثال القاعدة الرابعة عشرة.
  - (11) بلغت عدة الأحاديث المستدل بما في جميع القواعد: (17) حديثًا.
- (12) في: مثال القاعدة الأولى، ومثال القاعدة الثالثة، ومثال القاعدة الخامسة، والمثال الثاني من القاعدة السابعة، والمثالين الأول والثاني من القاعدة الثامنة، ومثال القاعدة التاسعة، ومثال القاعدة الثانية عشرة، ومثال القاعدة الثائلة عشرة، ومثال القاعدة الثائلة عشرة،

والمثالين الأول والثاني المذكورين في النقود التي لم يُستنبط منها قواعدُ عامةٌ في الحاشية الأولى من المطلب الثالث.

- الأحاديث الضعيفة والموضوعة: (5) أحاديث $^{(1)}$  = ما نسبته (29,5) %.

## (القسم الرابع): نقوده من حيثُ الواقعُ المُنتقَد ومجردُ الإيراد:

- ما كان ناشئًا عن الواقع المُنتقَد: (8) نقود $^{(2)}$  = ما نسبته (40) %.
  - ما كان سببُه الإيرادَ المُجرَّد: (12) نقدًا(3) = ما نسبته الإيرادَ المُجرَّد: (12)

## (القسم الخامس): نقوده من حيثُ طولُ النقد وتوسُّطُه (4):

- ما كان النقدُ فيه طويلًا: (12) نقدًا $^{(5)}$  = ما نسبته (60) %.
- ما كان النقدُ فيه متوسطًا: (8) نقود $^{(6)}$  = ما نسبته (40) %.

المبحث الثالث: القواعد المستنبطة من منهج الرامهر مزي في تصحيح التصورات المتعلقة بالأحاديث النبوية.

 القاعدة الأولى: المبالغة في تقريب الكائن وإخراج مستقبله مخرج الماضي.

عَنْ بُرَيْدَةَ –رضي الله عنه – قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ –صلى الله عليه وسلم – ذَاتَ يَوْمٍ فَنَادَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: ((أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا مَثَلِيْ وَمَثَلُكُمْ مَثَلُ قَوْمٍ خَافُوا عَدُوًّا أَنْ يَنْمِ فَنَادَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: ((أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا مَثَلِيْ وَمَثَلُكُمْ مَثَلُ قَوْمٍ خَافُوا عَدُوًّ أَنْ يَنْمِ فَنَاتِيَهُم فَبَعَثُوا رَجُلًا يَتَرَبُّأُ (أَ) هَمُهُ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ: إِذْ أَبْصَرَ الْعَدُو فَأَقْبَلَ أَنْ يَنْذِرَ قَوْمَهُ فَأَهُوى بِنَوْبِهِ: لِيَنْذِرَ قَوْمَهُ فَأَهُوى بِنَوْبِهِ: أَيْفُ النَّاسُ أَتِيتُمْ))؛ ثَلَاثَ مَرَّاتِ (9).

قال أبو محمد الرامهرمزي: "هذا مَثَلٌ في السبق إلى اتباع النبي -صلى الله عليه وسلم- والفوز بتصديقه قبل فقده، وأنه آخرُ من أَنذَر، ولا نبيَّ بعده يُنتظر،

(1) في: مثال القاعدة الثانية، ومثال القاعدة الرابعة، والمثال الأول من القاعدة السادسة، والمثال الثالث من القاعدة الثامنة، ومثال القاعدة الحادية عشرة.

(2) في: مثال القاعدة الثالثة، والمثال الأول من القاعدة السادسة، ومثال القاعدة الحادية عشرة، ومثال القاعدة الرابعة عشرة، ومثال القاعدة الرابعة عشرة، والمثالين الثاني والثالث المذكورين في النقود التي لم يُستنبط منها قواعدُ عامةٌ في الحاشية الأولى من المطلب الثالث.

(3) في: مثال القاعدة الأولى، ومثال القاعدة الثانية، ومثال القاعدة الرابعة، ومثال القاعدة السابعة، ومثال القاعدة الخامسة، والمثال الثاني من القاعدة السادسة، ومثال القاعدة العاشرة، والمثال الأول الثلاثة من القاعدة الثامنة، ومثال القاعدة التاسعة، ومثال القاعدة العاشرة، والمثال الأول المذكور في النقود التي لم يُستنبط منها قواعدُ عامةٌ في الحاشية الأولى من المطلب الثالث. (4) ما كان من نقوده واقعًا في أقل من ثمانية أسطر فهو متوسط؛ وإلا فهو طويلٌ إذا

(5) في: مثال القاعدة الأولى، ومثال القاعدة الخامسة، والمثال الثاني من القاعدة السادسة، ومثال القاعدة السابعة، والمثالين الأول والثالث من القاعدة الثامنة، ومثال القاعدة التاسعة، ومثال القاعدة الرابعة عشرة، والأمثلة الثلاثة المذكورة في النقود التي لم يُستنبط منها قواعدُ عامةٌ في الحاشية الأولى من المطلب الثالث.

ويتضمن معنى دنو الساعة وقربحا، كما قال: (بُعِثْتُ وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ) (10) -وأشار بإصبعيه-، وقال الله -عز وجل-: ﴿هَذَا نَذِيرٌ مِّنَ النَّذُرِ الْأُولَى (56) أَزِفَتِ الْأَوفَةُ (57) [سورة النجم، الآيتان: 56-57]؛ يعنى: دنت القيامة؛ وهذا المبالغة في تقريب الكائن الذي هو لا محالةً واقعٌ ... فسُمِّيَ ما قُيِّرَ كُونُه ويُنتظُرُ وقوعُه -وإن بَعُدَ وقتُه- باسم غدٍ؛ وهو ثاني يومك؛ لأن مرور الأوقات يدنيه، وفي التنزيل: ﴿سَيَعْلَمُونَ غَدًا مَنِ الْكَذَّابُ الْأَشِرُ ﴾ [سورة القمر، الآية: 26]. وهذا وشِبهُه متصرفٌ في أكثر كلام العرب؛ ولهذا أخرجوا المستقبل من الأفعال الذي وقعَ الوعدُ به مخرجَ الماضي الذي قد تصرَّمَ وقتُه؛ كما قال الله -عز وجل-: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الجُنَّةِ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: 44]، ﴿وَجَاءَتْ كُلُ وجل-: ﴿أَتَى أَمُرُ اللهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ﴾ عرفة (= نفطويه) يقول في قوله -عز وجل-: ﴿أَتَى أَمُرُ اللهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ وقوعًا. [سورة النحل، الآية: 11]؛ أن معناه: أتى أمر الله وعدًا؛ فلا تستعجلوه وقوعًا. ومن كلام العرب إذا بالغوا في شدة السعي وسرعة الحركة: جاءنا زيدٌ أَسرَعَ من الربق، ورأينا فلانًا يطير؛ ومعلومٌ أن الإنسان لا يُبارِي الربح، والبرق، ولا يَقدِر على الطيران، وإنما يُراد به: الحفةُ وسرعةُ الحركة: حاءنا زيدٌ أَسرَعَ من الربق، ورأينا فلانًا يؤاد به: الحفةُ وسرعةُ الحركة" المركة المركة المركة ولا يقدِر على الطيران، وإنما يُراد به: الحفةُ وسرعةُ الحركة" المركة المركة المركة المركة المركة المركة الموران، وإنما يُراد به: الحفةُ وسرعةُ الحركة المركة المركة المؤلكة المركة المركة المركة المؤلكة المركة المؤلكة المركة المؤلكة المؤل

#### □ علاقة القاعدة بتصحيح التصور:

- استُنبطت القاعدة من: (الحديث السابع) الوارد في: (الجزء الأول) من كتابه.
   وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من معنى دنو الساعة وقريها.
- استُعملت القاعدة: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن مجرد ذكر الغد لا يُراد به إلا ثاني يوم الإنسان على الحقيقة فحسب. وتصحيحه: أنه قد يُراد به: اليومُ البعيدُ أيضًا؛ على المبالغة في تقريبه، ولكونه مُقدَّرًا وواقعًا لا محالة، ولأن

<sup>(6)</sup> في: مثال القاعدة الثانية، ومثال القاعدة الثالثة، ومثال القاعدة الرابعة، والمثال الأول من القاعدة السادسة، والمثال الثاني من القاعدة الثامنة، ومثال القاعدة العاشرة، ومثال القاعدة الحادية عشرة، ومثال القاعدة الثانية عشرة.

<sup>(7)</sup> قال الرامهرمزي ص (19): (وهو أن يعلو شاهقًا فيَرَقُب العدوَّ ليَنذِرَ به. واسمه: الربيئة).

<sup>(8)</sup> من باب صَرَب. وفي لغة: من باب قتل. ينظر: المصباح المنير للفيومي (599/2). (9) رواه الرامهرمزي بإسناده فقال: (حدثنا محمد بن الحسن بن سماعة الحضرمي، ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، ثنا بشير -يعني: ابنَ المهاجر الغنوي-، حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه). وقد أخرجه أحمد في مسنده برقم: (22948)، وأبو الشيخ في أمثال الحديث برقم: (253) كلاهما من طريق أبي نعيم، عن بشير بن مهاجر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه بريدة مرفوعًا به. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (2882): (ورجاله رجال الصحيح). قلت: وجَوَّد إسناده ابن حجر في فتح الباري (317/11)، وله شاهد عند الصحيح). قلت: وجَوَّد إسناده ابن حجر في فتح الباري (المخارق وزهير بن عمرو، عند نول قوله وحيحه برقم: (353) الأَقْرَبِينَ [سورة الشعراء، الآية: 214]، بلفظ: (وركا قوله حتعالى-: ﴿وَأَنْدُرُ عَشِيرَتُكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [سورة الشعراء، الآية: 214]، بلفظ: (و(20) منفق عليه. أخرجه البخاري في صحيحه برقم: (455) و (6023) و (4555) و (6023) و وسلم في صحيحه برقم: (867) و (867) من حديث أبي هريرة وجابر وأنس وسهل بن سعد حرضي الله عنهم-.

<sup>(11)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (19-22).

مرور الأوقات يدنيه.

• وظَّفت القاعدةُ: عددًا من القرائن في تصحيحها هذا التصورَ الخاطئ؛ هي:

1- قوله -عز وجل-: ﴿أَزِفَتِ الْأَزِفَةُ﴾؛ بمعنى: دنت القيامة. وقوله -عز وجل- ﴿سَيَعْلَمُونَ غَدًا مَنِ الْكَذَّابُ الْأَشِرُ﴾؛ بمعنى: سيعلمون يومَ القيامة. وقوله -عز وجل-: ﴿وَبَاءَتْ كُلُ نَفْسٍ وَجِل-: ﴿وَجَاءَتْ كُلُ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ﴾؛ على معنى: إخراج ما وقعَ الوعدُ به مخرجَ الماضي.

2- تفسير نفطويه لقوله -عز وجل-: ﴿ أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ﴾؛ بأنه: أتى أَمْرُ اللّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ﴾؛ بأنه: أتى أمره وعدًا؛ فلا تستعجلوه وقوعًا.

3- قوله -صلى الله عليه وسلم-: ((بُعِثْتُ وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ)) وإشارته بإصبعيه الشريفين؛ على معنى: تقريب أمر الساعة، وسرعة مجيئها.

4- مبالغة العرب في وصف المُسرِع في حركته بالريح والبرق؛ وما يريدون: إلا الخفة وشدة السعي.

5- ما هو متصرفٌ في أكثر كلام العرب: من إخراج المستقبل الموعود به مخرجَ الماضى المُتصرّم وقتُه.

 القاعدة الثانية: تسويغ انتقال الأفعال والإسناد إليها باعتبار صحيح.

عَنْ طَارِقِ بْنِ أَشْيَمَ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-: ((نِعْمَتِ الدَّارُ الدُّنْيَا: لِمَنْ تَزَوَّدَ فِيهَا خَيْرًا لِآخِرَتِهِ مَا يُرْضِي بِهِ رَبَّهُ، وَبِسُمَتِ الدَّارُ: لِمَنْ صَدَّتْهُ عَنْ آخِرَتِهِ، وَقَصَّرَتْ بِهِ عَنْ رِضَا رَبِّهِ، وَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: قَبَّحَ اللهُ أَعْصَانَا لِرَبِّهِ))(1).

قال أبو محمد الرامهرمزي: "قوله: ((بِهْسَتِ الدَّارُ لِمَنْ صَدَّتْهُ عَنْ آخِرَته))؛ المعنى: أن يَصُدَّ العبدُ بِما عن الآخرة؛ فجعَلَ الفعلَ للدنيا. وكذا قوله: ((قَصَّرتْ يِه عَنْ رِضَا رَبّه))؛ يريد: قصَّر هو بما عن رضا ربه. وقوله: ((قَالَتِ الدُّنْيا: قَبَّحَ اللَّهُ أَعْصَانَا لِرَبّه))؛ معناه: أن العاصيَ هو المقبوحُ فيها؛ فجعل الاتعاظَ بما بمعنى القول منها؛ كما قيل (2): سَلِ الدنيا مَن شقَّ أَهَارك، وفجَّرَ بحارك، وغرَسَ أشجارك؟؛ فإن لم تجبك حوارًا: أجابتك اعتبارًا"(3).

🗖 علاقة القاعدة بتصحيح التصور:

(1) رواه الرامهرمزي بإسناده فقال: (حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا يحيى بن أيوب الزاهد، ثنا عبد الجبار بن وهب، عن سعد بن طارق، عن أبيه). وقد أخرجه الحاكم في مستدركه برقم: (7870) قال: حدثنا أحمد بن كامل القاضي، ثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسي، ثنا يحيى بن أيوب، ثنا عبد الجبار بن وهب، أنبأ سعد بن طارق، عن أبيه مرفوعًا به. وقال عقيبه: (هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد ولم يخرجاه). وتعقبه الذهبي بقوله: (بل منكر). قلت: وذكره العقيلي في الضعفاء الكبير (89/3)، وابن عدي في الكامل (بل منكر)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (212/2).

- استُنبطت القاعدة من: (الحديث الرابع والعشرين) الوارد في: (الجزء الثالث) من كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من ذم الدنيا لمن صدته عن آخرته.
- استُعملت القاعدة: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن مجرد إسناد القول (= التقبيح) أو الفعل (= التقصير، والصد) إلى الدنيا: أنه على حقيقته. وتصحيحه: أن تقبيحها للأعصى: خارجٌ مخرجَ الموعظة بما، وأنه هو المقبوح باتباع زخرفها؛ فأسند القولَ للدنيا. وأن تقصيرها به: بمعنى تقصيره هو بما عن رضا ربه حوز وجل-؛ فأسند الفعلَ للدنيا. وأن صدها به: بمعنى صده هو بما عن الدار الآخرة؛ فأسند الفعلَ للدنيا.
- وظُّفت القاعدةُ: عددًا من القرائن في تصحيحها هذا التصورَ الخاطئ؛ هي:
  - 1- أن الاتعاظ بالشيء بمنزلة القول منه.
- 2- أن الأقوال والأفعال تَنتقِل وتُسنَد إلى غير أصحابها: باعتباراتٍ صحيحةٍ
   جاريةٍ في كلام العرب.
- 3- قول الرَّقَاشي: (سَلِ الدنيا مَن شقَّ أنحارك ...؛ فإن لم تجبك حوارًا: أجابتك اعتبارًا).
- القاعدة الثالثة: تحرير المراد بالخطاب وتعلقه بقومٍ أو دخولِهم فيه.

عَنْ عُمَرَ بْنِ ا- قُطَّابِ -رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم -: ((إِنِي مُمْسِكٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَتَقَاحُمُونَ فِيهَا تَقَاحُمَ الْفُرَاشِ وَالْجَنَادِب، وَيُوشِكُ أَنْ أُرْسِلَ حُجَزَكُمْ، وَأَنَ فَرَطَّ لَكُمْ عَلَى الْحُوْضِ؛ فَتَرِدُونَ وَالْجَنَادِب، وَيُوشِكُ أَنْ أُرْسِلَ حُجَزَكُمْ، وَأَنَ فَرَطَّ لَكُمْ عَلَى الْحُوْضِ؛ فَتَرِدُونَ عَلَيَّ مَعًا وَأَشْتَاتًا -يَقُولُ: جَمِيعًا -؛ فَأَعْرِفُكُمْ بِأَسْمَائِكُمْ وَسِيمَاكُمْ كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ الْعَرِيبَةَ مِنَ الْإِبِلِ فِي إِبِلِهِ؛ فَيُدْهَبُ بِكُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، وَأُنَاشِدُ فِيكُمْ رَبَّ الْعَالَمِينَ فَأَقُولُ: يَا رَبَ أُمَّتِي؛ فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَخْدَثُوا بَعْدَكَ؛ إِنَّمُ كَانُوا يَمْشُونَ الْقَهْقَرَى بَعْدَكَ؛ فَلَأَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيمَةِ يَخْمِلُ شَاةً لَكُمْ كَانُوا يَمْشُونَ الْقَهْقَرَى بَعْدَكَ؛ فَلَاعُرِفَى أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيمَةِ يَخْمِلُ شَاةً لَمْ كُمُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيمَةِ يَعْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ يُنَادِي: يَا مُحَمَّدُ! فَلَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، قَدْ بَلَغْتُ؛ وَلَأَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيمَةِ يَكُمُلُ اللهِ شَيْئًا، قَدْ بَلَغْتُ؛ وَلَأَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيمَةِ يَكُولُ: لَا عُمَدُا! يَا مُحَمَّدُ! فَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، قَدْ بَلَغْتُ؛ وَلَاعُوفُلُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، قَدْ بَلَغْتُ؛ وَلَاعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيمَةِ يَكُمِلُ الْفِيمَةِ يَكُمِلُ الْمَالِكُ لَكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، قَدْ بَلَعْتُ؛ وَلَاعْرِفَنَ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيمَةِ يَكُمِلُ لَكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، قَدْ بَلَغْتُ؛ وَلَأَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيمَةِ يَكُمِلُ لَكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، وَلَا لَكُ مَنَ اللّهِ شَيْئًا، وَلَا مُعْمَلُ اللهَ فَلَا اللهِ شَيْلًا فَلَا اللهَ الْمُلِكُ لَكَ مِنَ اللهِ شَيْعًا فَلَا اللهَ عَلَمُ اللّهُ لَكَ مِنَ اللّهِ شَيْعًا مَلِكُ لَكَ مِنَ اللهِ شَيْعًا مَلِكُ لَكَ مِنَ اللّهِ شَلَكُ مَلَى اللّهِ لَلْهُ لَكُ الللهِ شَيْعًا اللّهَ الْمُلْكُ لَكَ مِنَ اللهِ الْمُلْكُ لَكَ

<sup>(2)</sup> القائل: هو الفضل بن عيسى بن أبان الرَّقاشي. ينظر: البيان والتبين للجاحظ (253/1)، كتاب الصناعتين للعسكري ص (14).

<sup>(3)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (60).

 <sup>(4)</sup> وضُبِط بكسر القاف. أي: جِلدًا يابسًا. وقيل: نَطْعًا. وقيل: القِربة البالية. ينظر: النهاية لابن الأثير (65/4).

 $\hat{m}$ شَيْئًا، قَدْ بَلَّغْتُ $)^{(1)}$ .

قال أبو محمد الرامهرمزي: "تضمَّنَ هذا الحديثُ تذكيرًا وتخويفًا وموعظةً يقع خطائمًا عامًّا ومعناه الخصوصُ، وعلى هذا سائر الكلام المؤلف في الخطب والمواعظ؛ كقول الواعظ: كأنَّ الموتَ فيها على غيرنا كُتِب، وكأنَّ الحقُّ فيها على غيرنا وَجَب ... وهذا من كلام يُروَى عنه -صلى الله عليه وسلم- في خطبةٍ له معروفة؛ وَهُم (2) مَن أخبر الله: أن جنوبهم تتجافى عن المضاجع يدعون ربمم خوفًا وطمعًا، وأن قلوبهم وَجِلَةٌ أنهم إلى ربهم راجعون؛ [فَهُم](3) مِن هذا الخطاب خارجون. وقال الله -عز وجل-: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ [سورة يونس، الآية: 23]؛ والمراد بهذا الخطاب: أهل البغي. وتقديره: يا أيها الباغون؛ فأما التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله = فبُعَداءُ من البغي، خارجون من هذا النعت. وإنما استقصيتُ القولَ في هذا مع وضوحه وظهوره: لأن من الشيوخ من يتهيب رواية هذا الحديث؛ مُقلِّرًا أنه يتعلق بشيءٍ من ذم الصحابةِ أهل الهجرة والنصرة. وحضرتُ موسى بنَ هارون -وهو يقرأ علينا كتابَ الزهد لسيَّار بن حاتم- فمَرَّ بَعذا الحديث فطواه وامتنع من روايته؛ وهذا مذهبُ مَن لا يتعلق من الحديث إلا بالرواية، ويقوم -فيما يقوم في نفسه- على تزوير الرواة (4) والطعن عليهم. وكان بعضُ أصحابنا: يزعم أن هذا الخطابَ إنما هو لأهل الردة الذين مَنعوا الصدقة؛ إذ كان اللهُ قد أعلَمَ نبيَّه أنهم يرتدون ويمنعون الصدقة" (5).

## 🗖 علاقة القاعدة بتصحيح التصور:

- استُنبطت القاعدة من: (الحديث الرابع عشر) الوارد في: (الجزء الثاني) من
   كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من التخويف من مخالفة
   أمر النبي -صلى الله عليه وسلم-.
- استُعملت القاعدة: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن خطابَ النبي
   -صلى الله عليه وسلم- للمخالفين عن أمره يومَ القيامة: داخلٌ فيه الصحابة رضي الله عنهم-، وأن مِن الشيوخ مَن يتهيبُ راويةً هذا الحديث: لتصورهم بأنه

(1) رواه الرامهرمزي بإسناده فقال: (حدثنا أبي، ثنا أحمد بن ملاعب، ثنا مالك بن إسماعيل، عن حفص بن حميد، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب). وقد أخرجه يعقوب بن شيبة في مسند عمر برقم: (23)، وابن أبي عاصم في السنة برقم: (744)، والبزار في مسنده برقم: (204) ثلاثتهم عن مالك بن إسماعيل، مع اختلاف في اللفظ يسير. قال البزار: (وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن عمر إلا من هذا الوجه بحذا الإسناد، وحفص بن حميد لا نعلم روى عنه إلا يعقوب القمي). قال يعقوب بن شيبة: (على أنه حديث حسل الإسناد؛ غير أنه ليس بمحفوظ بحذا الوجه؛ إنما هو من شيبة: (على أنه حديث حسل الإسناد؛ غير أنه ليس بمحفوظ بحذا الوجه؛ إنما هو من حديث أبي هريرة). والحديث في المطالب العالية (551/9): (والحديث في الصحيحين وغيرهما من مسند أبي هريرة مختصرًا –وهو المحفوظ -، ورُوي عن غيره أيضًا).

- (3) زيادةٌ يستقيم بما المعنى.
- (4) تزوير الرواة؛ أي: رميهم بالكذب، وإشاعة ذلك عنهم بين الناس.
- (5) الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (37-39).
- (6) اتفق أهل السنة على أن الجميعَ عدولٌ، ولم يخالف في ذلك إلا مَن شدًّ مِن المبتدعة؛ فالعدالةُ الدينيةُ ثابتةٌ لجميعهم بتثبيت الله ورسوله -صلى الله عليه وسلم-. والمقصود:

متعلقٌ بشيءٍ من ذمهم. وتصحيحه: أنهم ليسوا داخلين فيه؛ فكيف يُتصوَّر دخولهُم فيه؛ وهم أشدُّ الناس اتباعًا للنبي -صلى الله عليه وسلم-، وأبعدُهم عن مخالفة أمره، وكلهم عدولٌ مرضيٌ عنهم(6)؟!.

- وظَّفت القاعدةُ: عددًا من القرائن في تصحيحها هذا التصورَ الخاطئ؛ هي:
- 1- أن من المواعظ ما يكون عامًا ويُراد به الخصوص، ومنه سائرُ الكلام المؤلف فيها.
- 2- قوله -عز وجل-: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾؛ والخطابُ الأهل البغي من الناس.
- 3- أن الحافظين لحدود الله بُعدَاءُ عن مخالفة أمر نبيه -صلى الله عليه وسلم-، خارجون من النعت بذلك.
- 4- أن الزعم بأن الخطاب الأهل الردة ومانعي الزّكاة منهم: الا يستقيم مع تمام خطابه -صلى الله عليه وسلم- وسياق مواعظه، ومَردُه تصورٌ مرجوحٌ.
  - 5- أن التهيب من الرواية الصحيحة: ناشئ عن فساد التصور وسوء التقدير.
- القاعدة الرابعة: تفاوت الحكمة واشتراكها مع نقيضها لا ينفي
   وصفها بالشر.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- أَنَّهُ قَالَ: ((مَثَلُ الَّذِي يَسْمَعُ الْحِكْمَةَ وَلَا يَحْمِلُ إِلَّا شَرَّهَا: كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى رَاعِيًا؛ فَقَالَ: أَجْزِرْيِي شَاةً مِنْ غَنَمِكَ؛ قَالَ: انْطَلَقْ فَخُدْ بِأُذُنِ شَاةٍ مِنْهَا؛ فَذَهَبَ فَأَخَذَ بِأُذُنِ كَالَّ الْغَلَقُ كَمُ كَلْبِ الْغَنَمِ)). وَعَنْهُ -رضي الله عنه- قَالَ: ((مَثَلُ الَّذِي يَسْمَعُ الخُطْبَةَ ثُمَّ لَا يَعِي مَا يَسْمَعُ كَمَثَلُ رَجُل أَتَى رَاعِيًا ...))، وَذَكَرَ مِثْلُهُ (7).

قال أبو محمد الرامهرمزي: "إن قال قائل": كلبُ الغنم خيرٌ من شاة، والحكمةُ

براءة جميعهم من وصف الفسق، وإنما الفسق في المنافقين؛ فهم ليسوا صحابة: لتخلف معنى الصحبة عنهم، ولأنه ليس فيهم من يُذكر برواية العلم، والأدلة المثبتة عدالة جميع الصحابة كثيرة في الكتاب والسنة من حيث العموم، وفي كثيرٍ من أعيانهم من حيث الخصوص. والحاصل: أننا لا نجد في الصحابة -خاصة وواة الأخبار - مَن يُطعَن عليه بمعصيةٍ لا تقبل التأويل، أو بمعصيةٍ طُهِرَ من أثرها بالحد. ينظر: الإصابة لابن حجر (162/1)، تحرير علوم الحديث للجديع (221/1).

(7) رواه الرامهرمزي بإسناده فقال في الأول: (حدثنا أبو خليفة، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أوس بن خالد، عن أبي هريرة). وفي الثاني: (حدثنا عبدان، ثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا حماد بن سلمة، ...) وذكر مثله. وقد أخرجه ابن ماجه في سننه برقم: (4172)، وأحمد في مسنده برقم: (9260) أخرجه ابن ماجه في مسنده برقم: (6388)، ثلاثتهم من حديث حماد، عن وارتفاد، عن أوس، عن أبي هريرة مرفوعًا به. قال الهيثمي في مجمع الزوائد علي بن زيد، عن أبي بن زيد؛ وهو ضعيف، واختُلِفَ في الاحتجاج به). وقال السخاوي في المقاصد الحسنة ص (592): (وسنده ضعيف).

لشر الحكمتين"(3).

## علاقة القاعدة بتصحيح التصور:

- استُنبطت القاعدة من: (الحديث السابع والخمسين) الوارد في: (الجزء الرابع) من كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ مِن ذم مَن يَسمع الحكمة ولا يتبعُ إلا شَرَّها.
- استُعملت القاعدة: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن الحكمة لا تدل إلا على الخير المحض، وأنه لا شرَّ فيها مطلقًا. وتصحيحه: أن الحكمةَ تتجزأ وتتفاوت، فمنها: ما هي خيرٌ محضٌ، ومنها: ما مُزِجَ الشرُّ بَها، ومنها: ما هي شرٌ محضٌ؛ وتصح تسميةُ كل ذلك حكمةً.
- وظَّفت القاعدةُ: عددًا من القرائن في تصحيحها هذا التصورَ الخاطئ؛ هي:
- 1- أن الحكمة المسموعة: هي الكلامُ الذي بُنِيَ على جهة الصواب وأُحكِمَ
   معناه؛ سواءً أكان متضمنًا للخير أم للشر.
  - 2- قول الخليل بن أحمد: الحكمة: مرجعها إلى العدل والعلم والحُكم.
- 3- تسمية ما أنشده عروة بن الوَرْد حكمةً؛ مع كونه لم يسلك به سبيلَ الحق والعدل.
- 4- مقارنة ما أنشده عروة بن الوَرْد بما أنشده سالم بن وابِصَة. ومع كونهما حكمتين: إلا أن الآخذ بالأول منهما آخذٌ بشرِّهما.
- 5- تسمية ما أنشده قيس بن الخَطِيم حكمةً؛ مع كونه أراد شفاءَ نفسه بالثأر،
   والاعتلاءَ على الأعداء.
- 6- مقارنة ما أنشده قيس بن الخَطِيم بما أنشده الصَّلْتان العَبْدي. ومع كونهما حكمتين: إلا أن الآخذ بالأول منهما آخذٌ بشرّهما.
- القاعدة الخامسة: اشتراك شيئين في الوصف أو شمولهما به لا ينفى اختصاص أحدهما بزيادة.

عَنْ أَنَسٍ -رضى الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: ((إِكُمَّا مَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ؛ لَا يُدْرَى الْبَرَّكَةُ فِي أَوَّلِمَا أَوْ فِي آخِرِهَا)). وعَنْهُ -صلى الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-: ((مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَر؛ لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ))(4).

لا تُسمَّى شرَّا. فالجواب: أن الحكمةَ مسموعةٌ ومعقولةٌ، والمسموعُ: الكلامُ الذي بُيَ على جهة الصواب وأُحكِمَ معناه. وقال صاحب كتاب العين: "الحكمة: مرجعها إلى العدل والعلم والحُكم" (1) ... فمن الحكمة: قول عُروة بن الوَرْد:

إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَطْلُبْ مَعَاشًا يَكُفِهِ \*\* شَكَا الْفَقْرَ أَوْ لَامَ الصَّدِيقَ فَأَكْثَرَا وَصَارَ عَلَى الْأَدْنَيْنَ كَلَّا وَأُوشَكَتْ \*\* صِلَاتُ ذَوِي الْقُرْبَى لَهُ أَنْ تُنْكُرًا

فَسِرْ فِي بِلَادِ اللهِ وَالْتَمِسِ الْغِنَى \*\* تَعِشْ ذَا يَسارٍ أَوْ تَمُوتَ فَتُعْذَرَا

فهذه حكمة ، وقد دلَّ صاحبُها على طلب الرزق ورغَّبَ في الثروة ، وأخبَرَ عن عيوب الفقر وفضل الغنى، وأعلَمَ أن في الغنى صيانةً للعرض، وقضاءً للحق، وصلةً للرحم، وعونًا على المروءة ؛ وهو بذا الكلام الحسنِ والمعنى الجيدِ الذي ضمَّنه: غيرُ سالكٍ به سبيلَ الحق والعدل؛ يريد به: الغارة ، ويبعَثُ على القتل والتلصص على ما أُخبَرُوا. وخيرٌ منها وأفضل: قول سالم بن وابِصَة:

غِنَى النَّفْسِ مَا يَكْفِيكَ مِنْ سَلِّ حَلَّةٍ \*\* فَإِنْ زَادَ شَيْئًا عَادَ ذَاكَ الْغِنَى فَقْرًا

فإنه أخبر عن فضل القناعة والرضا بالميسور، ودلَّ على مواقع الكفاف وغنى النفس، وذمَّ التكاثر بأوجز لفظٍ وأتمِّه بيانًا، وأحسنِه من قلوب أهل البصائر موقعًا، وأجمعِه لحظ الدنيا والدين؛ فهي خيرٌ من الأولى وأفضلُ؛ وهما حكمتان. وقال قيس بن الخطيم:

وَكُنْتُ امْرَءًا لَا أَسْمَعُ الدَّهْرَ سُبَّةً \*\* أُسَبُّ بِمَا إِلَّا كَشَفْتُ غِطَاءَهَا

مَتَى يَأْتِ هَذَا الْمَوْتُ لَمَ تَبْقَ حَاجَةً (<sup>2)</sup> \*\* نَفْسِيَ إِلَّا قَدْ قَضَيْتُ قَضَاءَهَا

فانظر جودة هذا الكلام وحُسنَه، وقد دلَّ ظاهرُه على مبادرة اللذة بالفَوْت، والأخذ منها قبل مفارقتها. وإنما أراد قائلُها: أنه شَفَى نفسَه بدَرَكِ ثأره، والاعتلاء على أعدائه؛ وهو حكمة في معناه. وخيرٌ منه وأفضلُ: قول الصَّلْتان العَبْدي:

نَرُوحُ وَنَغْدُو لِحَاجَاتِنَا \*\* وَحَاجَةُ مَنْ عَاشَ لَا تَنْقَضِي

مُّوتُ مَعَ الْمَرْءِ حَاجَاتُهُ \* \* وَتَبْقَى لَهُ حَاجَةٌ مَا بَقِي

فانظر أين موقعُ هذا الكلام إذا اعتُبِرَ ومقدارُه إذا وُزِن؟. والحاجةُ: ما يشتمل عليه الصدر؛ فأخبر أن الإنسان لا تتناهى به الحالُ إلى أن يبلغ أقصى بُغيته من دنياه؛ فيقضي من الحياة تَحَمتَه، ويستوفي منها شَهوتَه، وأنه رهينٌ بما يحاول، وغيرُ بالغِ جميعَ ما يُؤمِّل -وإن طالت أيامُه وامتدَّ عُمُرُه-؛ والآخذ بقول قيسٍ هو الحاملُ

<sup>(1)</sup> العين للخليل (66/3).

<sup>(2)</sup> ويُروَى: (لم تُلفَ حاجةٌ)، و(لم تَلقَ حاجةً).

<sup>(3)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (92-95).

<sup>(4)</sup> رواه الرامهرمزي بإسناده فقال في الأول: (حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني تلقيبًا، ثنا إبراهيم بن حمزة بن أنس بحلوان، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس). وفي الثاني: (حدثني محمد بن على السلمي، قال: سمعت هدبة -يعني: ابن خالد-، ثنا عبيد بن

مسلم السابري، عن ثابت، عن أنس) وذكره نحو الأول. وقد أخرجه الترمذي في جامعه برقم: (2869)، وابن حبان في صحيحه برقم: (7226)، وأحمد في مسنده برقم: (1237) و(12461)، وأبي يعلي في مسنده برقم: (3717) أربعتهم عن ثابت البُناني عن أنسٍ مرفوعًا به. قال الترمذي: (وفي الباب: عن عمار، وعبد الله بن عمرو، وابن عمر. وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه). قلت: وللحديث شواهد عدةٌ يرتقي بحا إلى الحسن لغيره -إن شاء الله-.

أفضل (5).

4- ما أنشده الشاعرُ في سؤاله عن سِحْر مَن أعجبته: أفي طرفها؟ أم في بيانها وتغرها؟؛ مع كون السِّحْر شاملًا لكُلِّ ما فيها.

القاعدة السادسة: تأويل حقيقة الشيء إلى المجاز بالقرائن

عَن ابْن عَبَّاس -رضي الله عنهما- عَن النَّبِيّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: ((مَثَلُ الَّذِي يَتَكَلَّمُ وَالْإِمَامُ يَغْطُبُ كَمَثَل الْجِمَارِ يَعْمِلُ أَسْفَارًا))(6).

قال أبو محمد الرامهرمزي: "وهذا مثلٌ لِمَنْ شهد الجمعة بجسمه ولم يشهدها بقلبه؛ فجَهِلَ ما يجوز من ثوابما بحضوره إذا أنصتَ واستمعَ ولم يَلْغُ؛ فهو كالحمار الذي لا يعقل، وقال الله -تعالى-: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَل الْحِمَارِ ﴾ [سورة الجمعة، الآية: 5]: وضرب الله هذا مثلًا للذين مُحِلُّوا التوراة ولم يَحمِلوا ما فيها من الأوامر والنواهي؛ فصاروا بمنزلة من لم يحملها لعدم الانتفاع بما؛ وخصَّ الحمارَ بهذا المثل: لأنه المذمومُ عند العرب من الدواب، والغايةُ فيما يُستَبهم؛ وهم يقولون للإنسان المذموم: كأنه حمارٌ، أو كأنه عَيرٌ ... وكذلك قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوّل اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارِ)). ويُروى: ((وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارِ))(7). واعترض بعض من يتحلى بالخلاف على الأثر ويطعن على أهله فقال: وكيف لحَق هذا الذنب اليسير مِثلُ هذا الوعيدِ العظيم؛ فقال فيه قولًا قبيحًا ؟!. وإنما المعنى: أما يخشى مَن جَهلَ الاقتداءَ بإمامه -وقد قام مقامَ المقتدي- أن يَشرَكَ البهيمةَ في صورته كما شَركَهُ في جهله ؟!. وهذا على المبالغة في ذم الجهل وأهله؛ وخُصَّ الحمارُ بذلك: لِمَا قدَّمنا القولَ فيه؛ ولأن العربَ تجعله الغاية فيما تَستَبهِمُ وتَذُمُّ وتَستَجهِل؛ حتى ذكره بعضهم بفساد الدين؛ كما قال الأخطل:

فَدِينُكَ عِنْدِي كَدِينِ الْحِمَارِ \*\* بَلْ أَنْتَ أَكْفُرُ مِنْ هُرْمُزِ

ولهذا قالت الإخوة من الأب والأم لعمر -حين أسهم للإخوة من الأم دونهم-: هب أن أبانا كان حمارًا. ولذلك قال بعض المتأخرين(8) -حين بالَغَ في ذم الدهر، وصَرْفِه الأمورَ عن جهتها، وإجرائها على غير حقائقها-:

فَلَوْ ذَهَبَتْ سِتَارُ الدَّهْرِ عَنْهُ \*\* وَأُلْقِيَ عَنْ مَنَاكِبِهِ الدِّثَارُ

(2033)، والبزار في مسنده برقم: (4725) و(5345)، والطبراني في معجمه الكبير برقم: (12563) ثلاثتهم من طريق ابن نمير، عن مجالد، عن الشعبي، عن ابن عباس مرفوعًا بنحوه. قال البزار: (وهذا الحديث لا نعلمه يُروى بمذا اللفظ عن النبي -صلى الله عليه وسلم- إلا من هذا الوجه بمذا الإسناد، ولا نعلم حدَّثَ بمذا الحديثَ عن مجالدٍ إلا عبد الله بن نمير)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (184/2): (وفيه: مجالد بن سعيد؛ وقد ضعفه الناسُ، ووثقه النسائيُّ في رواية).

قال أبو محمد الرامهرمزي: "إِنْ تعلَّقَ متعلقٌ بظاهر هذا الحديث؛ فادَّعي عليه تناقضًا في قوله -صلى الله عليه وسلم-: ((خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ))(1)؛ فإن المعنى في قوله: ((لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ حَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ)): أن الخيرَ شاملٌ لها، وإن كان معلومًا أن القرنَ الأولَ خيرٌ من الثاني؛ وهذا كما قال الله -عز وجل-: ﴿ كُنْتُمْ حَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: 110]. وقال الشاعر يذكر امرأةً أعجَبَهُ منها بيانها وطَرفُها وتُغرُها:

أَشَارَتْ بِأَطْرَافٍ لِطَافٍ وَأَجْفُن \*\* مِرَاضِ وَأَلْفَاظٍ تُنَعِّمُ بِالسِّحْرِ

فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَفِي الطَّرْفِ سِحْرُهَا؟ \*\* أَمِ السِّحْرُ مِنْهَا فِي الْبَيَانِ وَفِي الثَّغْرِ؟

يريد: أن السِّحَرَ في جماعتها(2)"(3).

## 🗖 علاقة القاعدة بتصحيح التصور:

- استُنبطت القاعدة من: (الحديثين التاسع والستين، والسبعين) الواردين في: (الجزء الخامس) من كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَالُ النبويُّ من إثبات الخيرية لهذه الأمة.
- استُعملت القاعدة: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن الخيرية خاصةً بالقرون الأولى المفضلة. وتصحيحه: أن الخيرية تعم الأمة المحمدية بأكملها إلى قيام الساعة، وأن القرونَ المفضلةَ المنصوصَ عليها أعظمُ خيريةً من خيرية باقيها مطلقًا، وأن القرونَ الآخرةَ أعظمُ خيريةً من خيرية سابقتها: لمشابحتها القرونَ المفضلةَ في غربتها وصبرها؛ لكنها لا تبلغ ما بلغته من الخيرية العظمي (4).
- وظُّفت القاعدةُ: عددًا من القرائن في تصحيحها هذا التصورَ الخاطئ؛ هي:

1- قوله -عز وجل-: ﴿ كُنتُمْ حَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ في إثبات الخيرية المطلقة للأمة.

2- أن ثبوت الخيرية لعموم الأمة: لا ينفى زيادتما في حق القرون المفضلة أو الآخرة.

3- أنه يكون في آخر الأمة مَن يُقارِبُ أُوَّلُهم في الفضل -وإن لم يكن منهم-؟ حتى يشتبه على الناظر أيهما أفضل؟ وإن كان الله -عز وجل- يعلم أن الأولَ

<sup>(7)</sup> متفقٌ عليه بلفظ الرأس. أخرجه البخاري في صحيحه برقم: (650)، ومسلم في صحيحه برقم: (427) من حديث أبي هريرة -رضى الله عنه-. وبلفظ الوجه: أخرجه مسلم في صحيحه برقم: (427) من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- أيضًا. (8) هو أبو تمَّام؛ حبيب بن أوس الطائي.

<sup>(1)</sup> متفقٌ عليه. أخرجه البخاري في صحيحه برقم: (3377)، ومسلم في صحيحه برقم: (2533) و(2534) من حديث عبد الله بن مسعود وأبي هريرة وعمران بن حصين -رضي الله عنهم-.

<sup>(2)</sup> يريد: جِماعَ ذلك كُلُّه فيها.

<sup>(3)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (105-106).

<sup>(4)</sup> بوب ابن حبان في صحيحه (209/16): (ذِكرُ خبرٍ أُوهَمَ مَن لم يُحكِم صناعةً الحديث: أن آخرَ هذه الأمة في الفضل كأولها).

<sup>(5)</sup> ينظر: مجموع فتاوي ابن تيمية (306/18).

<sup>(6)</sup> رواه الرامهرمزي بإسناده فقال: (أخبرنا الحضرمي، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا أبي، عن مجالد، عن الشعبي، عن ابن عباس). وقد أخرجه أحمد في مسنده برقم:

لَعَدَّلَ قِسْمَةَ الْأَيَّامِ فِينَا \*\* وَلَكِنْ دَهْرُنَا هَذَا حِمَارُ (1)

وقال حيَّان بن سليمان بن مالك:

إِذَا حَلَّ أَهْلِي بِالشَّرِيَّةِ فَاللِّوَى \*\* فَلَيْسَ عَلَى قَتْلِي لَبِيدٌ بِقَادِرِ

وَلا تَقْتُلُونِي وَاقْتُلُوا بِأَخِيكُم \* \* حِمَارًا مَهِينًا مِنْ حَمِيرٍ قَرَاقِرِ "(2).

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-: ((إِنِيِّ مُمْسِكٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّادِ، وَتَقَاحَمُونَ فِيهَا تَقَاحُمَ الْفُرَاشِ وَالْجَنَادِبِ ... فَلَأَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ شَاةً لَمَا تُعَاءٌ يُنَادِي: يَا مُحَدَّدُ ...))(3).

قال أبو محمد الرامهرمزي: "وفي قوله: ((يَحْمِلُ شَاةً وَبَعِيرًا وَفَرَسًا)): وجهان: أحدهما: أن يكون حَمْلُه له على التمثيل والمجاز؛ بمعنى: أن يحمِلَ وِزرَه ويبوءَ بإغمه. والوجه الآخر: أن يكون على ظاهره؛ فيُجعَلُ حَمْلُه له عقوبةً له. ومثله: كما ورد عنه حسلى الله عليه وسلم- في مانع حق الله عز وجل- في غنمه: ((أَنَّهُ يُبْطَحُ لَمَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ؛ تَطَوُّهُ بِأَظْلَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُوكِمًا))(4)، وقال الله عز وجل- في مانع الزّكاة: ﴿يَوْمُ مُكَنَّهُ مَ كَنْتُمْ فَتُكُونَى كِمَا حِبَاهُهُمْ وَجُنُومُهُمْ مانع الزّكاة: ﴿يَوْمُ مُكَنَّمُ لِأَنْفُهُمْ وَجُنُومُهُمْ وَجُنُومُهُمْ وَجُنُومُهُمْ مَذَا مَا كَنَرُمُ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِرُونَ ﴾ [سورة التوبة، الآية: وَقُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنرُمُ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِرُونَ ﴾ [سورة التوبة، الآية: (55]"(5).

## 🗖 علاقة القاعدة بتصحيح التصور:

- استُنبطت القاعدة من حديثين: الأول: (الحديث السادس والخمسين) الوارد في: (الجزء الرابع) من كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من النهي عن التكلم في أثناء خطبة الجمعة. الثاني: (الحديث الرابع عشر) الوارد في: (الجزء الثاني) من كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من التخويف من مخالفة أمر النبي -صلى الله عليه وسلم-.
- استُعملت القاعدة (في الحديث الأول): في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن الوعيدَ المترتبَ على الرافع رأسَه قبل الإمام، وتحويلَ صورته إلى صورة حمار: أنه على حقيقته؛ ما جعل بعض الطاعنين يقول: إنه ذنبٌ يسيرٌ ترتَّب عليه وعيدٌ عظيمٌ. وتصحيحه: أن الوعيدَ بتحويل الصورة ليس على حقيقته؛ وإنما يُراد به: إشراكُه في صورته؛ كما أشركه في جهله. وحُصَّ الوعيدُ بذلك: لأن العربَ تجعل الحمارَ الغايةَ في الذم والاستبهام. أما (الحديث الثاني): فقد استُعملت: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن حمل المخالفين أمرَ نبيهم للشاة والبعير والفرس يوم القيامة؛ لا يمكن تصوره إلا على الحقيقة. وتصحيحه: أن الحمل متصورٌ على يوم القيامة؛ لا يمكن تصوره إلا على الحقيقة. وتصحيحه: أن الحمل متصورٌ على

المجاز أيضًا -في أصح الوجهين-؛ فيكون بمعنى: حمل الأوزار والبوء بالآثام.

- وظَّفت القاعدةُ: عددًا من القرائن في تصحيحها هذه التصوراتِ الخاطئة؛ هي:
- 1- أن المَثَلَ النبويَّ مُوجَّةٌ إلى مَن شَهِدَ الجمعةَ بجسمه ولم يشهدها بقلبه؛ فهو
   كالحمار الذي لا يعقل.
- 2- قوله -عز وجل-: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَخْمِلُوهَا كَمَثَلِ الحِّمَارِ ﴾؛ فَهُم بمنزلة الحمار الذي يحمل ولا يعقل، ويعاني ثم لا ينتفع.
- 3- أن العرب تخصُّ الحمارَ في التشبيه: لأنهم يجعلونه الغايةَ في المذمات.
- 4- أن السبب في مشاركته البهيمة في صورتها: هو مشاركتُه في جهلها؛ على المبالغة في ذم الجهل وأهله.
  - 5- ما أنشده الأخطل في كون الحمار موصوفًا بفساد الدين.
- 6- ما أنشده حيَّان بن سليمان وبعضُ المتأخرين: في تشبيه الأشخاص والدهور بالحمير.
- 7- ما قاله الإخوة من الأب والأم لعُمَر -رضي الله عنه-: (هب أن أبانا كان حمارًا).
- 8- قوله -عز وجل- في مانع الزَّكاة: ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكُوّى
   كِمَا حِبَاهُهُمْ وَجُنُوهُمُمْ وَظُهُورُهُمْ ﴾.
- 9- قوله -صلى الله عليه وسلم- في مانع حق الله في غنمه: ((يُبْطَحُ لَهَا بِقَاْعٍ قَرْقٍ؛ تَطَوُّهُ بِأَطْلافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا)).
- 10- أن الحملَ يوم القيامة: يصح أن يكونَ (حقيقيًّا): بمعنى حمله الشاةَ والبعيرَ والفرس. ويصح أن يكونَ (مجازيًّا): بمعنى حمله الأوزارَ والذنوبَ والآثام<sup>(6)</sup>.
- القاعدة السابعة: جواز عدم إرادة العدد على حقيقته باعتبار ذاته.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم: ((مَا مِنْ عَبْدٍ لَهُ مَالٌ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا جُمِعَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَيُحْمَى عَلَيْهِ
صَفَائِحُ فِي جَهَنَّمَ، وَيُكُونَ كِمَا جَبِينُهُ مِنْ ظَهْرِهِ؛ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ -عَرَّ وَجَلَّبَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمُّ يُرَى سَبِيلُهُ: إِمَّا

<sup>(3)</sup> تقدم تخريجه في حاشية الحديث المستدل به في القاعدة الثالثة.

 <sup>(4)</sup> متفق عليه. أخرجه البخاري في صحيحه برقم: (1314)، ومسلم في صحيحه برقم: (987) من حديث أبي هريرة -رضى الله عنه-؛ واللفظ للبخاري.

<sup>(5)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (39).

<sup>(6)</sup> وينظر: فتح الباري لابن حجر (186/6).

<sup>(1)</sup> هذا مما عابوه على أبي تمَّام؛ وقد نص على ذلك المرزباني في كتابه الموشح في مآخذ العلماء على الشعراء ص (403)، ولكون وصف الدهر بالحمار يخالف نحي النبي حسلى الله عليه وسلم- عن ذلك، ودخوله في عموم الحديث القدسي المتفق عليه من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-: قال الله -عز وجل-: (يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُ الدَّهْرَ، وَأَنَا اللَّهُمُرُ).

<sup>(2)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (92-99).

 $|\hat{b}|$   $|\hat{b}|$   $|\hat{b}|$   $|\hat{b}|$   $|\hat{b}|$   $|\hat{b}|$   $|\hat{b}|$   $|\hat{b}|$ 

قال أبو محمد الرامهرمزي: "قوله: ((قي يَوْمِ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةَ)): فإني سمعتُ أبا عبد الله بن عرفة<sup>(2)</sup> يقول: ذهب ناسٌ إلى أن الله –عز وجليفعل فيه من الأفعال ما يفعل مثله في خمسين ألف سنة. قال: وأما كلام العرب: فإنحم يصفون أيامَ الشدة ولياليها: بالطول، وأيامَ الرخاء والسرور: بالقِصَر؛ وإنما يُرادُ: شِدةُ ذلك اليوم وثِقلُه وعِظَمُه وهَولُه؛ كما قال الشاعر<sup>(3)</sup>:

تَعَالَوْا أَعِينُونِي عَلَى اللَّيْلِ إِنَّهُ \*\* عَلَى كُلِّ عَيْنٍ لَا تَنَامُ طَوِيلُ

فاعلم أنه يَطُولُ على الساهر لشدته عليه؛ ولا زيادةَ في الليل ولا نُقصانَ في المقدار الذي قدره الله -عز وجل-"(4).

## □ علاقة القاعدة بتصحيح التصور:

- استُنبطت القاعدة من: (الحديث السادس عشر) الوارد في: (الجزء الثاني) من
   كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من معنى الوعيد لمن لم يؤد
   زكاة ماله، وهول حسابه يوم القيامة.
- استُعملت القاعدة: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن مدة الفصل بين الناس يوم القيامة تساوي خمسينَ ألف سنةٍ من أيام الناس. وتصحيحه: أن هذا العددَ ليس على حقيقته؛ إذ المرادُ: شدةُ ذلك اليوم وهولُه، وأن الله يفعل فيه ما يفعل مِثلَه في خمسين ألف سنة، ولا زيادة في اليوم، ولا نُقصانَ في مقداره.
- وظُّفت القاعدةُ: عددًا من القرائن في تصحيحها هذا التصورَ الخاطئ؛ هي:
- 1- جواب نفطويه: بأن الله -عز وجل- يفعل فيه من الأفعال ما يفعل مثله في خمسين ألف سنة.
- 2- أن العرب تَصِفُ أيامَ الشدة بالطول، وأيامَ الرخاء بالقِصَر؛ وما يريدون إلا شِدةَ ذلك اليوم أو رخاءَه.
- 3- ما أنشده الحارثُ المخزوميُّ عن الليل الطويل، وأنه يطول على الساهر

(1) رواه الرامهرمزي بإسناده فقال: (حدثنا أبي، ثنا أبو الخطاب الحساني، ثنا يزيد بن زريع، حدثني روح بن القاسم، حدثني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة). وقد أخرجه مسلم في صحيحه برقم: (987) قال: حدثني محمد بن عبد الملك، حدثنا عبد العزيز بن المختار، حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعًا بنحوه. (2) هو نفطويه؛ تقدم تعيينُه في مثال القاعدة الأولى.

- (3) وقع الخلاف في نسبة هذا البيت؛ فقد نسبه الزجاجي في أماليه ص (12) إلى مسلم بن جندب الهذلي. ونسبه ابن عبد ربه في العقد (127/8) إلى ابنه عبد الله. ونسبه ابن أبي عون في التشبيهات ص (210) والتيفاشي في سرور النفس ص (28) وابن منظور في نثار الأزهار ص (21) إلى الحارث بن خالد بن العاص المخزومي. قال ابن منظور: (ذكر عمر بن شيبة: أن الأصل في ذكر الليل الطويل بيتُ الحارث بن خالد، ثم تبعه الناس) ولعل الأرجح: أنه للحارث بن خالد؛ وهو بشعره أشبه.
  - (4) الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (40-42).

لشدته؛ لكنه باقٍ على مقداره الحقيقي المُقدَّر.

♣ القاعدة الثامنة: اعتبار الكناية والتشبيه في إرادة المعنى ولو از مه.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما- عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: ((مَنْ شَقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ: فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ))(5).

قال أبو محمد الرامهرمزي: "شَقُ العصا: بمعنى مخالفة الإسلام، والخروج على أهله بالعصيان. يقال: شُقَتْ عصا المسلمين: إذا اختلفَتْ كلمتُهُم وبَدَّدَ جَمعُهُم. والشِّقَاق: المخالفة. في التنزيل: قال الله -عز وجل-: ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِرَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾ [سورة ص، الآية: 2]. والرِّبْقة: القِلَادة؛ ولا قلادة هناك وإنما هو على التمثيل؛ وهذا من الكناية التي قد يَدُلُ ظاهِرُها على موقع المراد منها"(6).

وَعَنْ أَنَسٍ –رضي الله عنه– قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ –صلى الله عليه وسلم– في بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَغُلَامٌ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ أَنْجُشَةُ يُحْدُو؛ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ –صلى الله عليه وسلم–: ((يَا أَنْجُشَةُ رُوَيْدًا؛ سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ))(7).

قال أبو محمد الرامهرمزي: "يقول -صلى الله عليه وسلم-: اجعَلْ سَيْرِكَ على مَهَلٍ؛ فإنك تَسِيرُ بالقوارير؛ فكنَّى عن ذكر النساء بالقوارير؛ شبَّهَهُنَّ بما لوقَيْهِنَّ، وضُعفِهِنَّ عن الحركة ... وهذا قولُ أكثر العلماء؛ أعني: أنه كنَّى بالقوارير عن ذكر النساء، وهو قول أبي عبيدة. وقال آخرون: معناه: سُقهُنَّ كسوقك بالقوارير. والتشبيه تشبيهان: مطلق ومقيد. فالمطلق: أن يُسمَّى باسم ما أشبَهه، أو بَحَعٰل النية. والمقيد: أن يظهر حرفُ التشبيه؛ فيقول: كالقوارير، أو مثل القوارير، أو البنية. والمقيد: أن يظهر حرفُ التشبيه؛ فيقول: كالقوارير، أو مثل القوارير، أو عمان القوارير، وفي التنزيل: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ السَّمَاءِ وَالْمَانِينَ العوارير، الآية: 12]؛ فجاء مطلقًا ومقيدًا. وقال: ﴿كَاتَّكُمْ لُؤُلُو مَكْنُونَ الطور، الآية: 24]؛ الصافات، الآية: 14]؛ و﴿كَاتَّمُ لُؤُلُو مَكْنُونَ الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِي وهذا وأشباهه من المقيد. ومن المطلق: قوله: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِي وهذا وأشباهه من المقيد. ومن المطلق: قوله: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِي وهذا وأشباهه من المقيد. ومن المطلق: قوله: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَعْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِي وهذا وأشباهه من المقيد. ومن المطلق: قوله: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ عَلَى السَحاب للجبال؛ وها متغايران "(8).

<sup>(5)</sup> رواه الرامهرمزي بإسناده فقال: (حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا سعيد بن سليمان، عن يحيى بن سليم، عن إبراهيم بن ميمون، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس). وقد أخرجه الطبراني في معجمه الكبير برقم: (10925) قال: حدثنا الحسن بن غليب المصري، ثنا عمران بن هارون الرملي، ثنا يحيى بن سليم الطائفي به مثله؛ لكن بزيادة: (وَالنَّمْسُلِمُونَ فِي إِسْلَامٍ دَامِحٍ). قلت: وإسناده حسن؛ لحال عمران بن هارون، ويحيى بن سليم. ينظر: الثقات لابن حبان (498/8)، تحذيب الكمال للمزي (365/31).

<sup>(6)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (118).

<sup>(7)</sup> رواه الرامهرمزي بإسناده فقال: (حدثنا ابن قضاء، ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا حماد بن زيد، ثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس). متفق عليه؛ أخرجه البخاري في صحيحه برقم: (5683)، ومسلم في صحيحه برقم: (2323) كلاهما من طريق أيوب عن أبي قلابة عن أنس مرفوعًا به.

<sup>(8)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (122-125).

وعَنْ جَابِرٍ -رضي الله عنه- قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- -وَاخْسَنُ وَاخْسَيْنُ عَلَى ظَهْرِهِ- وَهُوَ يَقُولُ: ((نِعْمَ الجُمَلُ جَمَلُكُمَا، وَنِعْمَ الْمُعَدُلانِ (أ) أَنْتُمَا)(2).

قال أبو محمد الرامهرمزي: "هذا من مزاح النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ وهو منقبةٌ تفرَّد بما الحسنُ والحسينُ -رضوان الله عليهما-. ويتضمن من الفقه: إطلاقُ تشبيه الإنسان بالبهيمة إذا شاركها في بعض فعلها"(3).

## □ علاقة القاعدة بتصحيح التصور:

- استنبطت القاعدة من ثلاثة أحاديث: الأول: (الحديث الثمانين) الوارد في: (الجزء السادس) من كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من الوعيد على من خالف أمرَ المسلمين وكلمتهم، والكناية عن ذلك بشَقِ العصا وخلع الرَّبْقة. الثاني: (الحديث السابع والثمانين) الوارد في: (الجزء السادس) من كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من الوصية لحادي النساء: بالسير بمم على مَهَل، وتشبيههم بالقوارير. الثالث: (الحديث الثامن والتسعين) الوارد في: (الجزء السادس) من كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من التودد للحسن والحسين، وتشبيه نفسه -صلى الله عليه وسلم- النبويُّ من التودد للحسن والحسين، وتشبيه نفسه -صلى الله عليه وسلم- بالجَمَل.
- استُعملت القاعدة (في الحديث الأول): في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن المراد بالرَّبْقة: هي القلادة على الحقيقة. وتصحيحه: أنحا خارجة مخرج التمثيل، وأنحا من الكناية التي يَدُلُ ظاهِرُها على موقع المراد منها. أما (الحديث الثاني): فقد استُعملت: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن المراد بالقوارير على حقيقته. وتصحيحه: أنه كنَّى عن ذكر النساء بحا؛ لأنحن أشبَهنَها بالرقة واللطافة وضعف البنية. وأما (الحديث الثالث): فقد استُعملت: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أنه لا يريد بالجَمَل نفسَه الشريفة، وإنما هو جَمَلُ على يُتصور في الأذهان: من أنه لا يريد بالجَمَل نفسَه الشريفة، وإنما هو جَمَلُ على صفاته الممدوحة؛ بدلالة ما جاء في بعض طرق الحديث: ((وَهُوَ يَمُّشِيْ عَلَى صفاته الممدوحة؛ بدلالة ما جاء في بعض طرق الحديث: ((وَهُوَ يَمُّشِيْ عَلَى كل حال.
- وظُّفت القاعدةُ: عددًا من القرائن في تصحيحها هذه التصوراتِ الخاطئة؛ هي:

1- قوله -عز وجل-: ﴿فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾، وأن الشِّقَاقَ؛ بمعنى: المخالفة.

2- أن من الكنايات ما تدل ظواهِرُها على مواقع المراد منها.

3- أن التشبية نوعان: مطلق ومقيد. فالمطلق: أن يُسمَّى باسم ما أشبَهه، أو يُجعَلَ له فِعله بعينه؛ كما سميت النساء قوارير. والمقيد: أن يظهر حرف التشبيه؛ فيقول: كالقوارير، أو مثل القوارير، أو كأنمن القوارير.

4- ما استدل به من تشبيهات القرآن الكريم؛ بنوعيها: المطلقة والمقيدة.

5- صحة إطلاق تشبيه الإنسان بالبهيمة: إذا شاركها في بعض فعلها.

القاعدة التاسعة: إجراء كلام العرب على ظاهره.

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ -رضي الله عنه- قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- خُطْبَةً بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مُعَيْرِبَانِ الشَّمْسِ؛ حَفِظَهَا مَنْ حَفِظَهَا وَنَسِيَهَا مَنْ نَسِيَهَا؛ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: ((أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلُوةٌ، وَإِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَاظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ؛ أَلَا فَاتَقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا البِّسَاءً))(4).

قال أبو محمد الرامهرمزي: "وهو عندي في نعت الحديث: أن الدنيا مرتعٌ حُلوٌ حَضِرٌ يرتع أبناؤها فيها، ويُعجَبُون بحسنها، ويَستَحلُون الحياةَ فيها؛ كما تُعجَبُ الأنعامُ بَخَضِر الربيع وما حلا من نباته وبَقْله؛ وأُلحِقَتِ الهاءُ في قوله: ((حَضِرةٌ حُلُوةٌ)): لأغما جُعِلَتا نعتين للدنيا؛ فجرتا على ظاهر الكلام ... وهذا معنى يتردد في كلام العرب وأشعارها؛ ومن ذلك: قولهم: النعمة الظليلة، والعيش المُورِق، والشباب الغض، وأشباه ذلك. والنعمة ليست بجسمٍ فتُورِقُ فتُظِلُ؛ وكذلك: العيشُ والشبابُ ليست بأجسام "(5).

## علاقة القاعدة بتصحيح التصور:

- استنبطت القاعدة من: (الحديث التاسع عشر) الوارد في: (الجزء الثاني) من كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من وصف الدنيا، واستحلاءِ أبنائها الحياةَ فيها.
- استُعملت القاعدة: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن خضارةَ الدنيا وحلاومًا على حقيقتيهما. وتصحيحه: أنهما خرجتا مخرجَ ما تُحريه العربُ في

يَّدُلان فِي جهتيها. ينظر: في المجروحين (19/3): (مسروحٌ لا يجوز الاحتجاج بخبره؛ لمخالفته الأثبات في كل ما يروي).

<sup>(3)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (128).

<sup>(4)</sup> رواه الرامهرمزي بإسناده فقال: (وحدثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا هدبة بن خالد، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري). وقد أخرجه مسلم في صحيحه برقم: (2742) قال: حدثنا محمد بن المثنى، ومحمد بن بشار، قالا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي مسلمة، قال: سمعت أبا نضرة، يحدث عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا به.

<sup>(5)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (50-53).

<sup>(1)</sup> العِدْل: نصف الحمل على أحد شقي الدابة. والحمل: عِدْلان فِي جهتيها. ينظر: مشارق الأنوار لعياض (69/2).

<sup>(2)</sup> رواه الرامهرمزي بإسناده فقال: (حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق بن يحيى بن زكريا المكي، ثنا أبو خالد يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب، ثنا مسروح أبو شهاب الحدثي، عن سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر). وقد أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء برقم: (1149) والطبراني في معجمه الكبير برقم: (2661) كلاهما من طريق يزيد بن موهب الرملي، عن مسروح أبي شهاب، عن سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعًا به. قال الدولابي: (هذا حديثٌ منكرٌ، يُشبهُ أن يكون باطلًا)، قال الهيشمي في مجمع الزوائد (182/9): (وفيه: مسروح أبو شهاب؛ وهو ضعيف)، وقال ابن حبان

كلامها، وما يتردد في أوصافها وأشعارها: من معاني النعمة والرخاء وطيب العيش؟ فهما ليستا على حقيقتيهما: لكونحما ليستا بجسمين.

- وظَّفت القاعدةُ: عددًا من القرائن في تصحيحها هذا التصورَ الخاطئ؛ هي:
- 1- أن الدنيا مرتع حُلو حَضِرٌ يُعجَبُ أبناؤها بَما؛ كما تُعجَبُ الأنعامُ بخَضِر الربيع.
- 2- أن إلحاق الهاء في قوله: ((حَضِرَةٌ حُلْوَةٌ)): جارٍ على ظاهر كلام العرب؛ فجُعِلتا نعتين للدنيا.
- 3- ما يتردد في كالام العرب وأشعارها من النعوت؛ نحو: (النعمة الظليلة)، و(العيش المُورِق)، و(الشباب الغض)؛ مع كونما ليست بأجسام.
  - القاعدة العاشرة: تفسير المعنى على جهة الأكثر والأغلب.
- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ –رضي الله عنه– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ –صلى الله عليه وسلم– : ((مُعْتَرَكُ الْمَنَايَا: مَا بَيْنَ السِّتِينَ إِلَى السَّبْعِينَ))(1).

قال أبو محمد الرامهرمزي: "يريد: أن مُعظَمَ المنايا وأكثَرَها لهذه الأمة بين هاتين المدتين؛ وهي التي تذكرها العرب. أنشد الأصمعيُ:

وَمَنْ يَصْحَبِ الْأَيَّامَ سِتِّينَ حَجَّةً \*\* يُغَيِّرْنَهُ وَالدَّهْرُ لَا يَتَغَيَّرُ وَالدَّهْرُ لَا يَتَغَيَّرُ وَالدَّهْرُ لَا يَتَغَيَّرُ وَالدَّهْرُ لَا يَتَغَيَّرُ وَالدَّهْرُ اللهُ يَتَغَيَّرُ وَالدَّهْرُ لَا يَتَغَيَّرُ وَالدَّهُمُ وَالدَّهْرُ لَا يَتَغَيَّرُ وَالدَّهُمُ لَا يَتَغَيِّرُ لَا يَتَغَيِّرُ وَالدَّهُمُ لَا يَتَغَيَّرُ وَالدَّهُمُ لَا يَتَغَيَّرُ لَا يَتَغَيِّرُ لَا يَتَغَيِّرُ

وَإِنَّ امْرَءًا قَدْ جَازَ سِتِّينَ حَجَّةً \*\* إِلَى مَنْهَل مِنْ ورْدِهِ لَقَرِيبُ

ومات النبي -صلى الله عليه وسلم- والخلفاء الراشدون وجمهور الصحابة لهما - رضوان الله وصلواته ورحمته عليهم-. فأما من خلّفه النبيُّ -صلى الله عليه وسلم- فأسَنُّ منهم: العباس بن عبد المطلب، وعثمان بن عفان، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، وبلال بن الحارث، وزيد بن خالد الجهني. وممن جاوز السبعين: عمار بن ياسر، وأبو أمامة صُدَيُّ بن عجلان، والسائب بن يزيد، وواثلة بن الأسقع. وممن جاوز المئة: أنس بن مالك، وحكيم بن حزام ... ومات مخرمة بن نوفل، وحويطب بن عبد العزى، وحكيم بن حزام، وسعيد بن يربوع: ماتوا سنة أربع وخمسين، وقد بلغ كُلُّ واحدٍ منهم عشرينَ ومئةً سنة؛ إلا مخرمة: فإنه بلغ

(1) رواه الرامهرمزي بإسناده فقال: (حدثنا يجيى بن معاذ التستري، ثنا يجيى بن المغيرة المخزومي، ثنا ابن أبي فديك، عن إبراهيم بن الفضل، عن المقبري، عن أبي هريرة). وقد أخرجه بمذا اللفظ أبو يعلى في مسنده برقم: (6543) قال: حدثنا أبو موسى إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك قال: حدثني إبراهيم بن الفضل بن سليمان -مولى بني مخزوم-، عن المقبري، عن أبي هريرة مرفوعًا به؛ وإسناده ضعيف. وأخرجه بنحوه: الترمذي في جامعه برقم: (3550)، وابن ماجه في سننه برقم: فعن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة مرفوعًا به. قال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب ... وقد روي عن أبي عربيرة مرفوعًا به. قال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب ... وقد روي عن أبي هريرة مرفوعًا به. قال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب ... وقد روي عن أبي هريرة مرفوعًا به. قال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب ... وقد روي عن أبي هريرة مرفوعًا به. قال الترمذي: وصححه ابن حبان والحاكم.

خمسَ عشرة ومئةً. ومات أنس بن مالك: سنة إحدى وتسعين، وقال: قدم النبي -صلى الله عليه وسلم- المدينة ولي عشرُ سنين؛ فذلك مئةُ سنةٍ وسنةٌ واحدةٌ "(2).

#### علاقة القاعدة بتصحيح التصور:

- استُنبطت القاعدة من: (الحديث السادس والعشرين) الوارد في: (الجزء الثالث) من كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من تحديد أعمار وفيات هذه الأمة.
- استُعملت القاعدة: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن تحديد منايا جميع أفراد هذه الامة: لا يقع إلا بين هاتين المدتين. وتصحيحه: أنه خارجٌ مخرجَ الأكثر والأغلب فيمن يَهلِكُ بين هاتين المدتين؛ وإن كانت قِلَّة منهم بُعاوِزُهُما واقعًا.
- وظَّفت القاعدةُ: عددًا من القرائن في تصحيحها هذا التصورَ الخاطئ؛ هي:
- 1- ما أنشده الأصمعيُّ وغيرُه: من أن المنايا تَقْرُبُ والمداركَ تتغيَّرُ إذا جاوزَ المرءُ الستين.
- 2- أن المراد بـ ((مَا بَيْنَ السِّتِينَ إِلَى السَّبْعِينَ)): أن مُعظَمَ المنايا وأكثرَهَا لهذه الأمة فيما بين هاتين المدتين.
- 3- لا يعني كونُ معظم منايا هذه الأمة فيما بينهما: عدمَ مجاوزة بعض أفرادها لها.
- 4- الاستدلال بواقع من عاش بعد هاتين المدتين من الصحابة -رضي الله عنهم ؛ فمنهم: من جاوز السبعين، ومنهم: من جاوز المئة.
- القاعدة الحادية عشرة: تصحيح جريان الأسماء بالتمثيل عليها.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَيِي طَالِبٍ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-: ((أَكْرِمُوا عَمَّتَكُمُ النَّحْلَةَ؛ فَإِضَّا خُلِقَتْ مِنَ الطِّينِ الَّذِي خُلِقَ مِنْ الطِّينِ الَّذِي خُلِقَ مِنْ الطِّينِ الَّذِي خُلِقَ مِنْ الطِّينِ اللَّذِي خُلِقَ مِنْهُ آدَمُ، وَلَيْسَ مِنَ الشَّجَرِ شَيْءٌ يُلَقَّحُ غَيْرُهَا؛ فَأَطْعِمُوا نِسَاءَكُمُ الْوُلَّدَ الرُّطَبَ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الرُّطَبُ فَالتَّمْرَ، وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الشَّجَرِ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ -تَعَالَى- وَمِنْ شَجَرَةً نَزَلَتْ عِنْدَهَا مَرْبُحُ بِنْتُ عِمْرَانَ))(3).

<sup>(2)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (62-65).

<sup>(3)</sup> رواه الرامهرمزي بإسناده فقال: (حدثنا محمد بن سعيد الأيلي -ويلقب بمَرْدَك- والحسن بن أبي شجاع البلخي قالا: ثنا شيبان بن فَرُوخ، ثنا مسرور بن سعيد التميمي، حدثني الأوزاعي، عن عروة بن رويم، عن علي بن أبي طالب). وقد أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم: (455)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (123/6) كلاهما من حديث مسرور بن سعيد التميمي، عن الأوزاعي، عن عروة بن رويم، عن عليّ مرفوعًا به. قال أبو نعيم: (غريبٌ من حديث الأوزاعي عن عروة؛ تفرد به مسرور بن سعيد)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (89/5): (وفيه: مسرور بن سعيد التميمي؛ وهو ضعيف)، وقال السخاوي

قال أبو محمد الرامهرمزي: "هذا من الأحاديث التي يَعترِضُ عليها من يَشنَأ الحديثَ ويُبغِضُ أهلَه، ويحب أن يُعَدَّ من أهل النظر، ويتحلى بالخلاف على الأثر؛ فقال: رُوِّيتُم أن النخلة عَمَّة، كما رُوِّيتُم أن الفارة يهودية، ورُوِّيتُم كذا، ورُوِّيتُم كذا؛ وما أدري ما الذي يُنكُرُ مِن هذا ؟! ولم لا يجوز أن يَجرِيَ لها هذا الاسمُ على التمثيل؛ مع ما رُوِيَ أنها خُلِقَت من الطين الذي خُلِقَ منه آدم ؟! وإنما أخبر –عليه السلام– عن قِدَمِهَا –إن كان الحديثُ محفوظًا– وأعلَمنا أنها خُلِقت مع آدم من الطين. والعربُ تَذكُر النخلة بالقِدَم، وتصفها بالبقاء. ومن كلامهم إذا طال عمر الإنسان: كأنه نخلتا تُرْوَان(1). قال الشاعر(2):

ضَرَبْنَ الْعِرْقَ فِي يَنْبُوعِ عَيْنٍ \*\* طَلَبْنَ مَعِينَهُ حَتَّى رَوِينَا بَنَاتُ الدَّهْرِ لَا يَخْشَيْنَ تَحْلًا \*\* إِذَا لَمْ تَبْقَ سَائِمَةٌ بَقِينَا كَأَنَّ فُرُوعَهُنَّ بِكُلِّ رِيح \*\* عَذَارَى بِالذَّوَائِبِ يَنْتَصِينَا

فجَعَلُها بناتِ الدهر؛ يريد: أنهن يَبقينَ بقاءَ الدهر، على المبالغة في البقاء.

وقال أُحيُّحَة بن الجُلاح -فسمَّى الصغارَ منهن طفلًا-:

هُوَ الظِّلُ فِي الصَّيْفِ حَقَّ الظَّلِيلِ \*\* وَالْمَنْظَرِ الْأَحْسَنِ الْأَجْمَلِ فَعَمِّ لِعَمِّكُمُ نَافِعٌ \*\* وَطِفْلٌ لِطِفْلِكُمْ يُؤْمَلُ

العَمُّ: الطُّول؛ ضَرَبَ بَمَا المثل؛ فقال: هذه الطُّولُ للرجال، وهذه الصغارُ للأحداث نَشَأت معهم. وقال رجلٌ من بني حَنِيفة - فسمَّى العِظَام منها أمهاتٍ-:

وَلَمَّا أَتُّمُّ الطَّلْعُ مِنْهَا وَشُبِّهَتْ \*\* شَمَارِيحُهَا الْكِتَّانَ أَخْلَصْنَ بِالرَّحْضِ

كَفَى أُمَّهَاتِ الْحُمْلِ مِنْهَا بَنَاكُما \*\* بِنِضَدِ الْعُذُوقِ بَعْضُهُنَّ عَلَى بَعْضِ"(3).

## علاقة القاعدة بتصحيح التصور:

- استُنبطت القاعدة من: (الحديث الخامس والثلاثين) الوارد في: (الجزء الثالث)
   من كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من إكرام الله النخلة،
   وأنما عَمَّةُ المؤمنين.
- استُعملت القاعدة: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من استحالة معنى أن تكون النخلة عَمَّةً للمؤمنين. وتصحيحه: أن وصفَها بذلك جارٍ مجرى التمثيل.

ومن بواعث جريانه: أنها خُلِقت من طين البشر، وأنها قديمةٌ باقية، وأن الصغارَ منها أطفالٌ، والكبارَ أمهاتٌ.

- وظَّفت القاعدة: عددًا من القرائن في تصحيحها هذا التصورَ الخاطئ؛ هي:
- 1- ما رُويَ أن النخلة خُلِقَت من الطين الذي خُلِقَ منه آدم -عليه السلام-.
- 2- الإخبار بأنما عَمَّةٌ: إخبارٌ عن قِدَمِهَا؛ فالعرب تذكرها بالقِدَم وتصفها بالبقاء.
  - 3- ما تقوله العرب إذا طال عمر الإنسان: كأنه نخلتا ثُرْوَان.
- 4- ما أنشده المَرَّارُ بن مُنقِذ: من كون النخل بناتِ الدهر؛ يريد: المبالغة في بقاءَ الدهر.
  - 5- ما أنشده أُحَيْحَةُ بن الجُلاح: من تسمية الصغار منهن أطفالًا.
  - 6- ما أنشده رجلٌ من بني حَنِيفة: من تسمية العِظَام منهن أمهاتٍ.

القاعدة الثانية عشرة: بعض الخلاف مُوجِبُه ضربٌ من القياس.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رضي الله عنه - قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم - فَحَطَب النَّاسَ فَقَالَ: ((لا وَاللهِ مَا أَحْشَى عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ إِلَّا مَا يُغْرِجُ اللهَ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا)). فَقَالَ رَجُلِّ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَويَأْتِي الْحُيْرُ بِالشَّرِ؟. فَصَمَتَ رَسُولَ اللهِ ، وَهَلْ يَأْتِي الْحَيْرُ بِالشَّرِ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، وَهَلْ يَأْتِي الْحَيْرُ بِالشَّرِ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، وَهَلْ يَأْتِي الْحَيْرُ بِالشَّرِ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم -: ((إنَّ الْحَيْرُ لا يَأْتِي الْحَيْرُ بِالشَّرِ؟ وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ لَمَا صلى الله عليه وسلم -: ((إنَّ الْحَيْرُ لا يَأْتِي إِلَّا بِالْحَيْرِ؛ وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ لَمَا عَتَقُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُ إِلَّا آكِلَةَ الْحَضِرِ؛ أَكَلَتْ حَتَى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلْتِ الشَّمْسَ؛ فَعَلَطَتْ وَبَالَتْ ثُمَّ اجْتَرَّتْ فَعَادَتْ فَأَكَلَتْ؛ فَمَنْ أَخَذَ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ: فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ الّذِي يَأْكُلُ اللهِ يَ يَأْكُلُ وَلَا يَشْعَبُ اللّذِي يَأْكُلُ اللهِ يَعْرُ حَقِّهِ: فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْعَ بُهُ إِلَى اللهِ يَعْرُ حَقِّهِ: فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْعَلُ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ))(4).

قال أبو محمد الرامهرمزي: "والربيع: فصل من الزمان مختلف فيه؛ ... قال أبو زيد: أول الربيع: عند طلوع الحمَل والثور والجوزاء، ثم الصيف: وهو عند طلوع السرطان والأسد والسنبلة. أخبرني أحمد بن عبد الله بن مسلم بن قتيبة، عن أبيه وغير واحد ولا اثنين من أهل العلم: أن الربيع عند العرب وهو الفصل الذي يسميه الناس الخريف -؛ وذلك عند حلول الشمس برأس الميزان.

العسكري في ديوان المعاني (39/2) بنسبتها للنَّير بن تَوْلَب، وتبعه ابن حمدون في التذكرة (363/5)، والنويري في نحاية الأرب (123/11).

<sup>(3)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (73-76).

<sup>(4)</sup> رواه الرامهرمزي بإسناده فقال: (حدثنا موسى بن هارون، وجعفر بن محمد الفريايي، قالا: ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ليث، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح، عن أبي سعيد الخدري). متفق عليه؛ أخرجه البخاري في صحيحه برقم: (2630) و(5947)، ومسلم في صحيحه برقم: (1052) كلاهما من حديث أبي سعيد مرفوعًا به.

في المقاصد الحسنة ص (146): (وفي سنده ضعفٌ وانقطاعٌ ... وقد تكلم في معناه الرامه.من.ي).

<sup>(1)</sup> ثروان: جبلٌ لبني سليم. ويُروى عن نفطويه: أن امرأةً من بني عبد الله بن دارم كانت قد جاورت نخلتي ثروان بالبصرة؛ فقالت: أيا نخلتي ثروان. ينظر: معجم البلدان لياقوت (77/2).

<sup>(2)</sup> يرويه الأصمعيُّ عن المَرَّار بن مُنقِذ العَدَوي، وقال: (لم يكن للمَرَّار علمٌ بالنخل! وإذا تباعد النخلُ كان أجودَ له وأصلَحَ لثمره). ينظر: الشعر والشعراء لابن قيية (687/2)، وشرح المفضليات لابن الأنباري ص (125). قلت: وقد وَهَمَ أبو هلال

قال ابن قتيبة: وإنما سمته العربُ الربيعَ: لأن أولَ المطر يكون فيه؛ وسماه الناسُ الخريفَ: لأن الثمارَ تُحْترَف فيه؛ فهذا قول العرب أو أكثرهم؛ وقد أوجبه ضربٌ من القياس؛ لأنحم يسمون الفصلَ الذي يُذكرُ فيه حلولُ الشمس: السرطانَ والأسدَ والسنبلةَ قيظًا؛ وهو الوقتُ الذي تُحمَى فيه الشمسُ ويَشتَدُّ فيه الحرُّ، وفصلُ الصيف مقرونٌ به لا محالة؛ وهو يتقدمه؛ إذ لا يجوز أن يتأخر؛ ولأن المشاهدةَ تُبطِلُه؛ وقد جُمِعَ بين الصيف وبينَه ... وقد يجوز أن يتباعَدَ أحدُ الوقتين عن الآخر.

وسمعتُ إبراهيمَ بنَ السَّرِيِّ يقول: مِنَ الناس مَن يجعل الربيعَ: الأولَ من السنة؛ ابتداؤه لثلاث وعشرين تمضي من أيلول -وعند ذلك يستوي الليل والنهار-، ومنهم مَن يجعل الربيعَ: الأولَ في تسعة عشر تمضى من آذار.

وقد تردَّدَ ذكرُ الربيع في الشعر؛ فمنهم: مَن جعله المطرَ بعينه، ومنهم: مَن جعله النباتَ، ومنهم: مَن جعله النباتَ، ومنهم: مَن جعله الوقتَ. فأما ما جاء وَصفُه وطِيبُ أوانِه من قديم الشعر وحديثه: فإنما يُعنَى به أيامُ النشر والزهر والنَّوْر؛ فأوجَبَ [البُحتُّرِيُّ] اسمَ الربيع لفصل نيسان. وقال أبو تمَّام: إن الربيعَ أولُ الزمان؛ وهذه صفةً زمن النَّوْر.

وأنشد ابنُ عرفة (1) بيتين، [فيهما:] نعتُ المطر في آذار؛ وليس هذا مما لا تقومُ في مثله حجةٌ من شعر المتأخرين؛ لأن أصحابَه أعلامُ الدراية؛ وسواءٌ قالوا ذلك قولًا أو أتوا به شعرًا؛ وأحسبه نَقَلَ اسمَ زمن النَّوْر إلى اسم الربيع: لأن آثارَ المطر الذي جعله الله حياةً للأرض وسببًا للنشر تَظهَرُ فيه.

ويدلك على صحة هذا التأويل قول الله -عز وجل-: ﴿ أَمَّ تَرَ أَنَّ اللّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُحْضَرَّةً ﴾ [سورة الحج، الآية: 63]؛ وليس اخضرارُها عَقِيبَ يومٍ يُمطَرُ فيه؛ إنما المعنى: أنه سبب له بإذن الله -عز وجل-. وزعم قومٌ أن هذا بمكة موجودٌ؛ تخضرُ الأرضُ في ليلةٍ واحدةٍ، ولا يكون إلا بمكة "(2).

#### □ علاقة القاعدة بتصحيح التصور:

- استُنبطت القاعدة من: (الحديث السابع عشر) الوارد في: (الجزء الثاني) من
   كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من النهي عن أخذ الأموال
   بغير حقها، والحذر من زهرة الحياة الدنيا.
- استُعملت القاعدة: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن الخلاف المنقول في تحديد فصل الربيع مستند إلى النقل، وأن انتقالَ وقتِه غيرُ متصور، وأنه لا تصح تسميتُه باسم فصلٍ آخر. وتصحيحه: أن منشؤه ضروبٌ من القياسات أعملها الشعراء والمشتغلون بالأنواء، وأنه ينتقل وقتُه مع مرور الأيام، وأنه تصح تسميته باسم فصل آخر باعتبار ما يُعمَل أو يكون فيه.
- وظَّفت القاعدةُ: عددًا من القرائن في تصحيحها هذا التصورَ الخاطئ؛ هي:

1- قول أبي زيد: إن أول الربيع عند طلوع الحمَل والثور والجوزاء.

ابنداوه تدرك وعشرين تحصي من اينون -وعند دلك يستوي الليل والمهار-، ومنهم مَن يجعل الربيع: الأولَ في تسعة عشر تمضي من آذار.

6- ما نقله عن أبي إسحاق الزَّجَّاج: مِن أن بعض الناس مَن يجعل الربيع: الأولَ وقد تردَّدَ ذكرُ الربيع في الشعر؛ فمنهم: مَن جعله المطرّ بعينه، ومنهم: مَن جعله الربيع: من السنة؛ ابتداؤه لثلاث وعشرين تمضى من أيلول. وأن مِنهم مَن يجعل الربيع:

الأولَ في تسعة عشر تمضي من آذار. 7- مِن الشعراء مَن يجعل الربيع: المطرّ بعينه. ومنهم: مَن يجعله النبات. ومنهم:

2- أن الربيعَ عند العرب: هو الفصل الذي يسميه الناسُ الخريفَ؛ وذلك عند

3- ما نقله عن ابن قتيبة: من أن تسميته ربيعًا: إنما هو بسبب: أن أولَ المطر يكون

فيه. ويسمى خريفًا -أيضًا-: لكون الثمار تُخترَف فيه؛ وهو قول أكثر العرب.

4- أن الاختلاف في تسمية الربيع قد أوجبه ضربٌ من القياس؛ لأنهم يسمون الفصل الدي يُذكرُ فيه حلولُ الشمس قيظًا، وفصلُ الصيف مقرونٌ به أو يتقدمه.

5- يجوز أن يُجمَع بين الصيف والربيع قياسًا، كما يجوز أن يتباعَدَ أحدُ الوقتين

حلول الشمس برأس الميزان.

مَن يجعله الوقت.

8- ما أوجبه البُحتُرِيُّ من أن اسمَ الربيع: لا يكون إلا لفصل نَيسان. وما ذهب إليه أبو تمَّام: من كونه في أول زمانه، وأنه صفةُ زمنِ النَّوْر. وما أنشده نفطويه: من نعت المطر في آذار.

9- أن هذه القياساتِ تقومُ بما الحجةُ من شعر المتأخرين: لكونهم أعلامًا أهلَ
 دراية؛ سواءً أقالوا ذلك قولًا أم أتوا به شعرًا.

10- أن مَن نَقَلَ اسمَ زمن النَّوْر إلى اسم الربيع: إنما نقله بسبب آثارَ المطر الذي جعله الله حياةً للأرض.

11- قوله -عز وجل-: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً﴾؛ وليس اخضرارُها عَقِيبَ يومٍ يُمطَرُ فيه؛ إنما المعنى: أنه سبب له بإذن الله.

القاعدة الثالثة عشرة: مَن جَهِلَ لغاتِ المخاطبين خَرجَ عن جملة النظّارين.

عَنْ بُرَيْدَةَ -رضي الله عنه- قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم- ذَاتَ يَوْمٍ فَنَادَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: ((أَيُّهَا النَّاسُ إِثَّا مَثَلِيْ وَمَثَلُكُمْ مَثَلُ قَوْمٍ خَافُوا عَدُوًّا أَنْ يَأْتِيَهُم فَبَعَثُوا رَجُلًا يَتَرَبُّ أَهُمْ؛ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ: إِذْ أَبْصَرَ الْعَدُوَ فَأَقْبَلَ لِيَنْفِرِهِ قَوْمَهُ؛ فَأَهْوَى بِتَوْبِهِ: أَيُهَا لِيَنْفِرَ قَوْمَهُ؛ فَأَهْوَى بِتَوْبِهِ: أَيُهَا النَّاسُ أَتِيتُمْ))؛ ثَلاثَ مَرَّاتِ (6).

قال أبو محمد الرامهرمزي: "ومن كلام العرب إذا بالغوا في شدة السعي وسرعة الحركة: جاءنا زيدٌ أسرَعَ من الربح، وأسرَعَ من البرق، ورأينا فلانًا يطير؛ ومعلومٌ أن

<sup>(3)</sup> تقدم تخريجه في حاشية الحديث المستدل به في القاعدة الأولى.

<sup>(1)</sup> هو نفطويه؛ تقدم تعيينُه في مثال القاعدة الأولى.

<sup>(2)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (43-49).

الإنسان لا يُبارِي الريحَ والبرق، ولا يَقدِر على الطيران، وإنما يُراد به: الخفة وسرعة الحركة. ويقال في أمثالهم: (جَاءَ فُلَانٌ قَبْلَ عَيْرٍ (1) وَمَا جَرَى) - يريدون: السرعة-؛ أي: قبل لحظة العين. والعَيْرُ -بالراء-: إنسانُ العين؛ وفُسِّرَ بيتُ الحارث بن حِلِزَة:

أي: كُلُّ مَنْ ضرَبَ بَجَفْنِ على عَيْرٍ. قال: والعَيْرُ: إنسانُ العين؛ وهذا تفسيرُ بعض الرواة من القدماء؛ وهو غريبٌ؛ فهذه لغاثُ العرب؛ وإنما خاطبهم النبي -صلى الله عليه وسلم- بلغته ولغتهم؛ فمَنْ جَهِلَ لغاتِ المخاطبين حُرَجَ عن جملة النظَّارين "(2).

## □ علاقة القاعدة بتصحيح التصور:

- استُنبطت القاعدة من: (الحديث السابع) الوارد في: (الجزء الأول) من كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من معنى دنو الساعة وقربحا.
- استُعملت القاعدة: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن العَيْرَ الواردَ في بيت الحارث بن حِلِّزة؛ يُراد به: إنسانُ العين. وتصحيحه: أن ليس كُلُ تفسيرٍ قديم مأخوذًا به؛ فهو -وإن كان قديمًا- إلا أنه غريبٌ نادرٌ؛ وأن دفع الخطأ عن تصور معناه: يُوجِبُ العلمَ بلغات المخاطبين.
- وظَّفت القاعدة: عددًا من القرائن في تصحيحها هذا التصور الخاطئ؛ هي:
- 1- مبالغة العرب في وصف المُسرع في حركته بالريح والبرق؛ وما يريدون: إلا الخفة وشدة السعى.
- 2- ما تقوله العربُ في أمثالها: (جَاءَ فُلَانٌ قَبْلَ عَيْر وَمَا جَرَى)؛ يريدون: السرعة؛ أي: قبل لحظة العين؛ فالعَيْرُ -بالراء-: إنسانُ العين.

3- ما فُسِّرَ به بيتُ الحارث بن حِلِّرَة: من أن ضَرْبَ العَيْر: هو ضَرْبٌ بَجَفْن على عين.

زَعَمُوا أَنَّ كُلَّ مِنْ ضَرَبَ الْعَيْهِ \*\* مَ مُوَالِ لَنَا؛ وَأَنَّى الْوَلَاءُ ؟!

القاعدة الرابعة عشرة: التعمق المذموم يُورثُ الشذوذ.

لغة خطابه: خَرَجَ عن جملة المتصورين له النظَّارين فيه.

عَن ابْن عُمَر -رضى الله عنهما- قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيّ -صلى الله عليه وسلم- وَهُوَ يَأْكُلُ جُمَّارًا (4) فَقَالَ: ((إِنَّ مِنَ الشَّجَر كَالرَّجُل الْمُؤْمِن))؛ فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ؛ فَنَظَرْتُ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ فَإِذَا أَنَا أَحْدَثُهُمُ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: ((هِيَ النَّخْلَةُ))<sup>(5)</sup>.

4- أن تفسير بعض الرواة من القدماء العَيْر بإنسان العين: غريبٌ غيرُ مشتهر (3).

5- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- إنما خاطَبَ قومَه بلغته ولغتهم؛ فمَن جَهِلَ

قال أبو محمد الرامهرمزي: "قوله: ((لا يَتَحَاتُ وَرَقُهَا))؛ يعنى: لا يتساقط كما يتساقط ورقُ الشجر. وورقُها: حَوْصُها. وأصلُ الحَتِّ: الفَرْكُ ... وسَمَّى الحَوْصَ ورقًا: كما سَمَّى النخلةَ شجرةً؛ وفي هذا كلامٌ بين الفقهاء<sup>(6)</sup>. والنخلةُ سيدةُ الشجر؛ ضربما الله -تعالى- مثلًا لقول لا إله إلا الله؛ فقال: ﴿ كُلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَة طَيِّيَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [سورة إبراهيم، الآية: 24]، ومثَّلها رسولُ الله -صلى الله عليه وسلم- بالرجل المؤمن القويّ في إيمانه، المُنتفَع به في جميع أحواله. والعربُ تعظمها، ويَكثُر في أشعارهم ذكرُها. وزعم قومٌ ممن يتعمق في الاشتقاق: أن اسمَها مشتقٌ من الانتخال؛ وهو التصفية والاختيار (<sup>7)</sup> -قالوا: فهي صفوةُ ومختارُ المعاش-؛ وهذا قولٌ نادرٌ شاذٌّ "(8).

## 🗖 علاقة القاعدة بتصحيح التصور:

- استُنبطت القاعدة من: (الحديث الثالث والثلاثين) الوارد في: (الجزء الثالث) من كتابه. وقد جاءت في سياق: ما تضمنه المَثَلُ النبويُّ من تشبيه المؤمن بالنخلة في ثبات أصلها، والانتفاع بظلها وثمرها.
- استُعملت القاعدة: في دفع ما قد يُتصور في الأذهان: من أن النخلة مشتقةٌ من الانتخال؛ وهو التصفية والاختبار. وتصحيحه: أنه تعمقٌ مذمومٌ في إرادة الاشتقاق قد يؤثر في صحة تصور ماهية النخلة وما تُشبَّه به؛ فالنخلة جامدةٌ (9)

(4) هو شحم النخل الذي في قمة رأسه، تُقطّع قِمَّتُه ثم يُكشَط عن جُمَّارةٍ بيضاءَ في جوفها. ينظر: العين للخليل (123/6)، تمذيب اللغة للأزهري (53/11).

<sup>(1)</sup> العَيْرُ -هنا-: المِثالُ الذي في الحَدَقة؛ يسمى: اللُّعْبَة. والذي جرى: الطَّرْف؛ وجريُّه: حركتُه. والمعنى: قبل أن يَطرفَ الإنسان. وقيل: عَيْرُ العين: جَفنُها. ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (106/3)، لسان العرب لابن منظور (621/4).

<sup>(2)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (19-22).

<sup>(3)</sup> فسره الأصمعيُّ: (بالحمار) كما في الزاهر لابن الأنباري (358/1) وقدَّمَ ابنُ الأنباري هذا التفسيرَ على الثاني. وقال أبو الحسن اللحيانيُّ: (العَيْر -هنا-: الحمار الوحشى). ينظر: لسان العرب لابن منظور (621/4). وأورد ابن سِيدَه في المحكم (235/2) معانيَ أخرى له؛ فقال: (وقيل: يعنى: الوتد. وقيل: يعنى: إيادًا؛ لأنهم أصحاب حمير. وقيل: يعنى: جبلًا، وأدخل عليه اللام. وقيل: يعنى: المنذر بن ماء السماء أو كُليبًا لسيادتهما؛ فالعَيْر: السيد أو المَلِك). قلت: ولذلك نقل الجوهريُّ في الصحاح (763/2) عن أبي عمرو بن العلاء قوله: (ذهب من كان يعرف هذا البيت؛ ما أدري أيُّ مَن ضرَبَ العَيْرَ هو؟؛ أيْ: أيُّ الناسِ هو؟؛ حكاه يعقوب).

<sup>(5)</sup> رواه الرامهرمزي بإسناده فقال: (حدثنا محمد بن على الناقد، ثنا إبراهيم بن الحسن العلاف، ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر). متفقّ عليه؛ أخرجه البخاري في صحيحه برقم: (4329)، ومسلم في صحيحه برقم: (64) كالاهما من طريق أبي أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعًا به.

<sup>(6)</sup> قال صديق حسن خان في العَلَم الخَفَّاق ص (32-33): (والنخل يسمى: الشجر. وقد رأيت في كتاب عمل من طب لمن حب للشيخ بدر الدرين الزركشي بخطه: (أن النخلة لا تسمى شجرة، وأن قوله -صلى الله عليه وسلم- فيها: (إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شُجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا): على سبيل الاستعارة لإرادة الإلغاز). وما ذكره الزجاجيُّ يَردُّه، ويُمُشِّي الحديث على الحقيقة).

<sup>(7)</sup> جاءت في جميع المطبوعات: (والاختبار) بالباء؛ وهو غلطٌ يخالف ما جاء في كتب اللغة ضبطًا ومعنًى.

<sup>(8)</sup> الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرامهرمزي ص (70-72).

<sup>(9)</sup> فالجامد: كل اسم لا يَرجع إلى كلمةٍ سبقته في الوجود. أما المشتق: فهو الاسم المأخوذ من كلمةٍ سبقته في الوجود، ودَلُّ على ذاتٍ، وحمَلَ معنى الوصف. ينظر في ذلك: اللباب للسراج ص (49)، الكفاف للصيداوي ص (371).

غيرُ مشتقة -في أصح القولين $^{(1)}$ -؛ مثلُها مثلُ الشجرة.

• وظَّفت القاعدة: عددًا من القرائن في تصحيحها هذا التصورَ الخاطئ؛ هي:

1- أن الله -عز وجل- ضرَبَ النخلةَ مثلًا لكلمة التوحيد: ﴿كَلِمَةً طَيِّيَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّيَةٍ﴾؛ وسماها شجرةً.

2- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- مثَّلها بالرجل المؤمن القويِّ في إيمانه، المُنتفَعِ به في جميع أحواله.

3- أن العربَ يسمون الحَوْصَ ورقًا؛ كما يسمون النخلةَ شجرةً؛ وهي سيدة الشجر عندهم.

4- أن مَن قال: إن اسمَها مشتقٌ من الانتخال؛ فقولُه نادرٌ شادٌ، ناشئٌ عن التعمق المذموم في تتبع الاشتقاق لكل شيءٍ، وإن كان جامدًا.

#### الخاتمة

## في ختام هذا البحث: أضع بين يدي خاتمته أهمَّ النتائج؛ هي:

1- التصور: هو حصولُ صورة الشيء في الذهن؛ من غير أن يُحكم له بنفيٍ أو إثبات. ولابد أن يتعلق بأحد أربعة أمور: (الأول): المفرد. (الثاني): المركب الناقص. (الثالث): النسبة في الخبر. (الرابع): النسبة في الانشاء.

2- الموانعُ التي تَحُول دون تصحيح التصورات ثلاثةُ أقسام: (الأول): ما كان لعلةٍ في المعنى المُستودَع فيها. (الثاني): ما كان لعلةٍ في المُستودَع فيها. (الثالث): ما كان لعلةٍ في المُتصوّر المُستخرج.

8- استكمل الرامهرمزيُّ طريقي الرواية والدراية معًا، ولم يكتف بحيازة الأولية في إبداع التأليف؛ حتى ضَمَّ إليها: الأسبقية إلى شجاعة النقد: عبر تصريحه بنعوت معاصريه، وأحوال تعاملهم الخاطئ مع السنة.

4- أن أغلاطَ التصوراتِ المنقودةَ في كتابه: ما زال أكثرُها متوارثًا في أذهان عامة الأمة، وما زالت الأصنافُ المُعبَّرُ بما في كلامه موجودةً إلى اليوم؛ وإن تغيرت نعوث بعضهم.

5- بلغت النقودُ المتعلقةُ بتصحيح التصورات: (عشرين نقدًا). وبلغت القواعدُ المستنبطةُ من هذه النقود: (أربعَ عشرةَ قاعدةً). وهي متنوعةٌ: من حيثُ العلومُ وما يتفرع عنها، ومن حيثُ روايةُ الأمثال ودرايتُها، ومن حيثُ الواقعُ المُنتقدُ

ومجردُ الإيراد، ومن حيثُ طولُ النقدِ وتوسُّطُه.

6- استدل في تصحيحه التصورات: بالآيات القرآنية، وبسياق الحديث نفسه، وبالأحاديث النبوية الأخرى، وبكلام الثقات من أئمة اللغة -ونَقَلَ عن بعض كبارهم ممن عاصرهم-، وبأشعار العرب وأمثالها.

7- مما يصحح التصورات: حمل الألفاظ النبوية على المبالغة في تقريب الكائن، وتسويغ انتقال أفعالها والإسناد إليها، وأن اشتراك شيئين في الوصف بما لا ينفي اختصاص أحدهما بزيادة.

8- مما يدفع أخطاء التصورات: تحرير المراد بالخطاب النبوي وتعلقه، وتأويل حقيقته إلى المجاز، واعتبار كناياته وتشبيهاته، واستحضار إجراء كلام العرب على ظاهره فيه، وإخراجه على جهة الأكثر والأغلب.

9- أن تفاوت الحكمة واشتراكها مع نقيضها لا ينفي وصفها بالشر، وأن بعض الخلاف مُوجِبُه ضربٌ من القياس، وأن مَن جَهِلَ لغاتِ المخاطبين حَرَجَ عن جملة النظّارين، وأن التعمق المذموم يُورثُ الشذوذ في رسم التصورات.

أما التوصيات: فإن الباحث يُوصِي بالعناية بكلام العلماء المتقدمين الوارد في سياق تصحيح التصورات المكونة للفهم، والإفادة من مسالكهم في الرد على تصرفات معاصريهم المغلوطة مع نصوص الكتاب والسنة، وإبراز ذلك في دراسات متنوعة تبعًا للحقل التخصصي والشريحة المستهدفة.

#### ثبت المصادر والمراجع

- ♣ القسم الأول: الكتب والمؤلفات المطبوعة:
- إجابة السائل شرح بغية الآمل، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني الأمير
   (ت 1182هـ)، تحقيق: حسين بن أحمد السياغي وحسن بن محمد الأهدل،
   الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة ببيروت.
- إحياء علوم الدين، لمحمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت 505هـ)، دار المعرفة بيروت.
- أدب الدين والدنيا، لعلي بن محمد بن محمد الماوردي (ت 450هـ)، الطبعة الأولى (1986م)، دار مكتبة الحياة.
- إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب (= معجم الأدباء)، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (ت 626هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الطبعة الأولى

(1) ممن نص على اشتقاقها -فيما أعلم- ابن فارس في مقاييس اللغة (407/5) حيث قال: (النون والخاء واللام: كلمة تدل على انتقاء الشيء واختياره. وانتخلتُه: استقصيتُه حتى أخذتُ أفضلَه. وعندنا أن النخل سُمِّي به: لأنه أشرفُ كُلِّ شجرٍ ذي ساق). قلت: ولم أقف على من نصَّ على اشتقاقها من الانتخال صراحةً إلا له؛ ولعله جريانٌ على ما أسَّسَ عليه كتابَه من حصر الأصول، ثم تقديم ما يُشتَقُّ منها، ولو بوجه احتمالٍ أو علة تداخل. ولذلك يقول ابن الحاجب في شرحه على كافيته: (لمَّا كان الأكثرُ في

الدلالة على المعنى في المتبوع هو المشتق: توهم كثيرٌ من النحويين أن الاشتقاق شرطٌ؛ حتى تأولوا غيرَ المشتق بالمشتق). وقد ذكرَ الرضيُ الإستراباذيُ في شرحه هذه العبارة (289/2): أن جمهور النحاة شرطوا في الوصف: الاشتقاق؛ وأنه شرطٌ في الوصف لا في الحال، وأن في التفريق نظرًا. فالنحاة يشترطون ذلك فيهما معًا، وابن الحاجب -ومن يرى رأيه- لا يشترطه فيهما، ويكتفي بكون الوصف دالًا على معنى في متبوعه؛ سواءً أكان مشتقًا أم غيرَ مشتق.

(1414هـ)، دار الغرب الإسلامي ببيروت.

(1418هـ)، مكتبة الخانجي بالقاهرة.

- الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن على ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، الطبعة الأولى (1415هـ)، دار الكتب العلمية بيروت.
- أصول الفقه، لأبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي (ت 763هـ)، تحقيق: د. فهد السدحان، الطبعة الأولى (1420هـ)، مكتبة العبيكان.
- الأعلام، لخير الدين بن محمود الزركلي (ت 1396هـ)، الطبعة السادسة (1984م)، دار العلم للملايين.
- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت 751هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف بالرياض.
- الأمالي، لعبد الرحمن بن إسحاق البغدادي الزجاجي (ت 337هـ)، تحقيق:
   عبد السلام هارون، الطبعة الثانية (1407هـ)، دار الجيل.
- الأمثال المروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، للحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي (ت 360هـ). طبعة أولى بتحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد الأعظمي، الطبعة الأولى (1404هـ)، الدار السلفية بالهند. طبعة ثانية بتحقيق: أحمد عبد الفتاح تمام، الطبعة الأولى (1409هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت. (والطبعة الثانية: هي التي منها توثيقات المواضع في هذا البحث).
- الأمثال في الحديث النبوي، لأبي محمد عبد الله بن محمد أبي الشيخ الأصبهاني
   (ت 369هـ)، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، الطبعة الثانية
   (السلفية ببومباي بالهند.
- الأنساب، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت 562هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، الطبعة الأولى (1382هـ)، مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد بالهند.
- إيضاح المبهم عن معاني السلم، لأحمد بن عبد المنعم الدمنهوري (ت 1192هـ)، تحقيق: مصطفى أبو زيد الأزهري، الطبعة الثالثة (1434هـ)، دار البصائر بالقاهرة.
- بيان المختصر (= شرح مختصر ابن الحاجب)، لمحمود بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الأصفهاني (ت 749هـ)، تحقيق: محمد مظهر بقا، الطبعة الأولى (1406هـ)، دار المدنى بالسعودية.
- بيان تلبيس الجهمية، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت 728هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، الطبعة الأولى (1426هـ)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- البيان والتبينُّ (= البيان والتبين)، لأبي عثمان عمرو بن بحر الكناني (الجاحظ) (ت 255هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الطبعة السابعة

- تاج العروس من جواهر القاموس، لأبي الفيض محمد بن محمد الزبيدي (ت 1205هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- تاج اللغة وصحاح العربية (= الصحاح)، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الرابعة (1407هـ)، دار العلم للملايين ببيروت.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت 748هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الطبعة الأولى (2003م)، دار الغرب الإسلامي ببيروت.
- تأويل مختلف الحديث، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت 276هـ)، الطبعة الثانية (1419هـ)، المكتب الاسلامي.
- تحرير علوم الحديث، لعبد الله بن يوسف الجديع (معاصر)، الطبعة الأولى (1424هـ)، مؤسسة الريان.
- التذكرة (= التذكرة الحمدونية)، لمحمد بن الحسن بن محمد ابن حمدون البغدادي (ت 562هـ)، الطبعة الأولى (1417هـ)، دار صادر ببيروت.
- التشبيهات، لأبي إسحاق إبراهيم ابن أبي عون (ت 322هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، طبعة (1369هـ)، مطبعة جامعة كمبردج.
- التعريفات، لعلي بن محمد الشريف الجرجاني (ت 816هـ)، الطبعة الأولى (ت 1403هـ)، دار الكتب العلمية ببيروت.
- تقذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت 742هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الطبعة الأولى (1400هـ)، مؤسسة الرسالة ببيروت.
- تحذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت 370هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، الطبعة الأولى (2001م)، دار إحياء التراث العربي ببيروت.
- الجامع الكبير (= سنن الترمذي)، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت 279هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، طبعة (1998م)، دار الغرب الإسلامي ببيروت.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وسننه وأيامه (= صحيح البخاري)، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (مصورة عن السلطانية)، الطبعة الأولى (1422هـ)، دار طوق النجاة.
- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت 728هـ)، تحقيق: على بن حسن، وعبد العزيز بن إبراهيم،

وحمدان بن محمد، الطبعة الثانية (1419هـ)، دار العاصمة.

- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت 430هـ)، طبعة (1409هـ)، مصورات دار الكتب العلمية ببيروت.
- دستور العلماء (= جامع العلوم في اصطلاحات الفنون)، لعبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (ت ق 12هـ)، عربه من الفارسية: حسن هاني فحص، الطبعة الأولى (1421هـ)، دار الكتب العلمية ببيروت.
- ديوان المعاني، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت نحو 395هـ)، دار الجيل ببيروت.
- الرد على المنطقين، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت 728هـ)، دار المعرفة.
- الرسالة الشمسية في القواعد المنطقية، لعلي بن عمر بن علي القزويني (ت 675هـ)، تحقيق: د. مهدي فضل الله، الطبعة الأولى (1419هـ)، منشورات المركز الثقافي العربي بالمملكة المغربية.
- الزاهر في معاني كلمات الناس، لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت 328هـ)، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، الطبعة الأولى (1412هـ)، مؤسسة الرسالة ببيروت.
- سرور النفس بمدارك الحواس الخمس، لأبي العباس أحمد بن يوسف التيفاشي (ت 651هـ)، هذبه: محمد بن مكرم ابن منظور، تحقيق: إحسان عباس، الطبعة الأولى (1980م)، المؤسسة العربية ببيروت.
- السنة، لأبي بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم الشيباني (ت 287هـ)،
   تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى (1400هـ)، المكتب الإسلامي
   ببيروت.
- السنن، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ابن ماجه) (ت 273هـ)،
   تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعادل مرشد، ومحمد قره بللي، وعبد اللطيف حرز الله، الطبعة الأولى (1430هـ)، دار الرسالة العالمية.
- سير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت 748هـ)، تحقيق:
   مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الطبعة الثالثة (1405هـ)،
   مؤسسة الرسالة.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد ابن العماد الحنبلي
   (ت 1089هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الطبعة الأولى (1406هـ)، دار ابن كثير بدمشق وبيروت.
- شرح المفضليات، لأبي بكر محمد بن القاسم بن محمد الأنباري (ت 328هـ)، تحقيق: كارلوس يعقوب لايل، طبعة (1930م)، منشورات مطبعة الآباء اليسوعيين ببيروت.

- شرح المقاصد في علم الكلام، لمسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (ت 792هـ)، الطبعة الأولى (1401هـ)، دار المعارف النعمانية.
- شرح كافية ابن الحاجب، لرضي الدين محمد بن الحسن الإستِراباذِي (ت نحو 686هـ)، تحقيق: أ. د. يوسف حسن عمر، طبعة (1395هـ)، جامعة قار يونس بليبيا.
- شرح متن السلم في المنطق، لحسن بن درويش بن عبد الله القويسني (ت 1254هـ)، ومعه: تقريرات خطَّاب عمر الدوري، توزيع مكتبة دار الأمان بالمملكة المغربية.
- الشعر والشعراء، لأبي محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدينوري (ت 276هـ)، طبعة (1423هـ)، دار الحديث بالقاهرة.
- الصحيح (بترتيب ابن بلبان)، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت 354هـ)، الطبعة الثانية (1414هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت.
- الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، الطبعة الأولى (1404هـ)، دار المكتبة العلمية ببيروت.
- طريق الهجرتين وباب السعادتين، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية
   (ت 751هـ)، الطبعة الثانية (1394هـ)، الدار السلفية بالقاهرة.
- العقد، لأبي عمر أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي (ت 328هـ)، الطبعة الأولى (1404هـ)، دار الكتب العلمية ببيروت.
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي،
   تحقيق: إرشاد الحق الأثري، الطبعة الثانية (1401هـ)، إدارة العلوم الأثرية بفيصل
   آباد بباكستان.
- العَلَم الخَفَّاق من علم الاشتقاق، لمحمد صديق حسن خان القِنَّوجي (ت 1307هـ)، تحقيق: أحمد عبد الفتاح تمام، الطبعة الأولى (1433هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية.
- العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت 170هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، دار الهلال.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، طبعة (1379هـ)، رقَّمه: محمد فؤاد عبد الباقي، صححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة ببيروت.
- الفروق اللغوية، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت نحو 395هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة بالقاهرة.
- الفهرست، لأبي بكر محمد بن خير الإشبيلي (ت 575هـ)، تحقيق: محمد

فؤاد منصور، الطبعة الأولى (1419هـ)، دار الكتب العلمية.

- الفوائد، لمحمد بن أبي بكر بن أبوب ابن قيم الجوزية (ت 751هـ)، الطبعة الثانية (1393هـ)، دار الكتب العلمية ببيروت.
- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، وعبد الفتاح أبو سنة، الطبعة الأولى (1418هـ)، دار الكتب العلمية ببيروت.
- كتاب الثقات، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت 354هـ)، الطبعة الأولى (ت 1394هـ)، طبع تحت مراقبة: د. محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند.
- كتاب الصناعتين، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت نحو 395هـ)، تحقيق: على محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة (1419هـ)، المكتبة العصرية ببيروت.
- كتاب المجروحين من المحدثين، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت 354هـ)، تحقيق: محمود زايد، الطبعة الأولى (1396هـ)، دار الوعى بحلب.
- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، لمحمد بن على التهانوي (ت بعد 1158هـ)، ترجمه إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، حققه: د. على دحروج، راجعه: د. رفيق العجم، الطبعة الأولى (1996م)، مكتبة لبنان ناشرون ببيروت.
- الكفاف، ليوسف الصيداوي (ت 1424هـ)، الطبعة الأولى (1420هـ)،
   دار الفكر بدمشق ودار الفكر المعاصر ببيروت.
- الكليات، لأبي البقاء أيوب بن موسى الكفوي (ت 1094هـ)، تحقيق:
   عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة ببيروت.
- الكنى والأسماء، لأبي بشر محمد بن أحمد الدولابي (ت 310هـ)، تحقيق:
   نظر الفاريابي، الطبعة الأولى (1421هـ)، دار ابن حزم.
- اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب، لمحمد على السراج، مراجعة: خير الدين شمسى باشا، الطبعة الأولى (1403هـ)، دار الفكر.
- لسان العرب، لأبي الفضل محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري (ت 711هـ)، الطبعة الثالثة (1414هـ)، دار صادر ببيروت.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي الحسن على بن أبي بكر الهيثمي (ت 807هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، طبعة (1414هـ)، مكتبة القدسي.
- مجموع الفتاوى، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت 728هـ)، تجميع: عبد الرحمن بن محمد ابن قاسم، طبعة (1416هـ)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

- المحصول، لأبي عبد الله محمد بن عمر الرازي (ت 606هـ)، دراسة وتحقيق: د. طه جابر فياض العلواني، الطبعة الثالثة (1418هـ)، مؤسسة الرسالة.
- المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سِيدَه المُرسِي (ت 458هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الطبعة الأولى (1421هـ)، دار الكتب العلمية ببيروت.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت 751هـ)، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، الطبعة الثالثة (1416هـ)، دار الكتاب العربي ببيروت.
- المذكرة المنطقية، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي (ت 1393هـ)، نسخة المكتبة الشاملة، الإصدار: (3.65).
- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت 405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى (1411هـ)، دار الكتب العلمية بيروت.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- (= صحيح مسلم)، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (ت 261هـ)، تحقيق: مركز البحوث وتقنية المعلومات بدار التأصيل، الطبعة الأولى (1435هـ)، دار التأصيل بالقاهرة.
- مسند عمر بن الخطاب، لأبي يوسف يعقوب بن شيبة بن الصلت السدوسي
   (ت 262هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الطبعة الأولى (1405هـ)، مؤسسة
   الكتب الثقافية ببيروت.
- المسند، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت 292هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، الطبعة الأولى (من 1988م إلى 2009م)، مكتبة العلوم والحكم.
- المسند، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركى، الطبعة الأولى (1421هـ)، مؤسسة الرسالة.
- المسند، لأبي يعلى أحمد بن علي التميمي الموصلي (ت 307هـ)، تحقيق:
   حسين أسد، الطبعة الأولى (1404هـ)، دار المأمون للتراث.
- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، لأبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي، طبعة سنة: (1333هـ)، المكتبة العتيقة بتونس، ودار التراث بالقاهرة.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت نحو 770هـ)، المكتبة العلمية ببيروت.
- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن

طبعة (1399هـ)، المكتبة العلمية ببيروت.

- الوافي بالوفيات، لخليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت 764هـ)، تحقيق:
   أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، الطبعة الأولى (1420هـ)، دار إحياء التراث ببيروت.
- يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر، لأبي منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي (ت 429هـ)، تحقيق: د. مفيد محمد قمحية، الطبعة الأولى (1403هـ)، دار الكتب العلمية ببيروت.
  - ♣ القسم الثاني: الرسائل والأبحاث والمقالات:
- الأمثال النبوية في الكتب الستة وموطأ مالك (جمعًا ودراسة)، أطروحة ماجستير لمروان بن عبد الله بن محمد المحمدي (معاصر)، نوقشت وأجيزت من قسم الكتاب والسنة بجامعة أم القرى سنة (1417هـ).
- بعض الدلالات التربوية في الأمثال النبوية من خلال كتاب أمثال الحديث للرامهرمزي، بحث تكميلي في الماجستير لبهية بنت محمد بن عمر القرشي (معاصرة)، نوقشت وأجيزت من قسم التربية الإسلامية والمقارنة بجامعة أم القرى سنة (1417هـ).
- التوجيه البلاغي في كتاب أمثال الحديث للرامهرمزي، للدكتور محمد أبو العلا الحمزاوي (معاصر)، بحث منشور في المجلد (13) العدد (4) في (شوال 1441هـ) بمجلة العلوم العربية والإسلامية بجامعة القصيم.
- ضوابط فهم السنة النبوية، للأستاذ الدكتور عياض بن نامي السلمي (معاصر)، بحث مقدم إلى ندوة فهم السنة النبوية، المنظمة من شبكة السنة النبوية وعلومها بالرياض، بتاريخ: (1430/06/04هـ).
- فن التصور، لبكر البعداني (معاصر)، مقال علمي منشور في شبكة الألوكة الشرعية بتاريخ: (1436/05/28هــــ)، الرابط: (https://www.alukah.net/sharia/0/84019).
- نحو منهج متكامل لحسن فهم السنة، للدكتور محمد مشان (معاصر)، مقال علمي منشور في موقع الرابطة المحمدية للعلماء، بتاريخ: (https://www.arrabita.ma/alihyaa).

#### **List of Sources & references**

- **♣** Section one: books and literature:
- Adab aldiyn waldunya, by ali bin muhamad bin muhamad almawardi.
- Al'aalam, by khayr aldiyn bin mahmud alzerikli.
- Alaayn, by alkhalil bin 'ahmad alfarahidi.
- Alalam alkhaffaq min elm alaishtiqaq, by muhamad sidiyq hasan khan alqinnawjy.
- Al'amali, by abd alrahman bin ishaq albaghdadi alzajjai.

- حجر العسقلاني (ت 852هـ)، رسائل جامعية بتنسيق: د. سعد بن ناصر الشثري، الطبعة الأولى (1419هـ)، دار العاصمة.
- معجم البلدان، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، الطبعة الثانية (1995م)، دار صادر ببيروت.
- المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت 360هـ)، تحقيق:
   حمدي بن عبد الجميد السلفى، الطبعة الثانية، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة.
- مفاتيح العلوم، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الخوارزمي (ت 387هـ)، تحقيق:
   إبراهيم الإبياري، الطبعة الثانية، دار الكتاب العربي.
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت 902)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، الطبعة الأولى (1405هـ)، دار الكتاب العربي ببيروت.
- مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، تحقيق: أ. د محمد إبراهيم عبادة، الطبعة الأولى (1424هـ)، مكتبة الآداب بالقاهرة.
- مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس القزويني (ت 395هـ)، تحقيق:
   عبد السلام هارون، الطبعة الثانية (1420هـ)، دار الجيل.
- المنطق، للحسين بن علي ابن سينا (ت 428هـ)، تحقيق: محمد أمين الضناوي، الطبعة الأولى (1999م)، دار الكتب العلمية.
- المنطق، لمحمد رضا المظفر الحسيني الشيرازي (ت 1383هـ)، تحقيق: رحمة الله رحمتي الأراكي، الطبعة الاولى (1421هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لحماعة المدرسين بالجمهورية الإسلامية الإيرانية.
- الموشح في مآخذ العلماء على الشعواء، لأبي عبد الله محمد بن عمران بن موسى المرزباني، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، طبعة سنة: (1415هـ)، دار الكتب العلمية ببيروت.
- النبوات، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت 728هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن صالح الطويان، الطبعة الأولى (1420هـ)، مكتبة أضواء السلف بالرياض.
- نثار الأزهار في الليل والنهار، لأبي الفضل محمد ابن منظور الأنصاري (ت 711هـ)، الطبعة الأولى (1298هـ)، مطبعة الجوائب.
- نماية الأرب في فنون الأدب، لأحمد بن عبد الوهاب بن محمد النويري (ت 733هـ)، الطبعة الأولى (1423هـ)، دار الكتب بالقاهرة.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الشيباني (ابن الأثير) (ت 606هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، ومحمود محمد الطناحى،

- Almustadrak alaa alsahihayn, by muhamad bin abd allah alhakim alnaysaburi.
- Alnihayah fi gharayb alhadith wal'athr, by almubarak bin muhamad alshaybani (ibn al'athir).
- Alnubuaat, by ahmad bin abd alhalim ibn taymiah.
- Alrad ala almantiqiieyn, by ahmad bin abd alhalim ibn taymiah.
- Alrisalah alshamsiah fi alqawaeid almantiqiah, by ali bin umar bin ali alqazwini.
- Alsahih, by muhamad bin hibban albosti.
- Alshier walshuaraa, by abd allah bin muslim ibn qutaybah aldiynawari.
- Alsonan, by muhamad bin yazid alqazwini (ibn majah).
- Alsonnah, by ahmad bin Amr ibn abi aasim.
- Altadhkirah (= altadhkirah alhamduniah), by muhamad bin alhasan ibn hamdun albaghdadi.
- Altareifat, by ali bin muhamad alsharif aljorjani.
- Altashbihat, by ibrahim ibn abi awon.
- Alwafi balufyat, by khalil bin aybik bin abd allah alsafadi.
- Alzaahir fi maani kalimat alnaas, by muhamad bin alqasim al'anbari.
- Byan almukhtasar, by mahmud bin abd alrahman bin ahmad al'asfahani.
- Byan talbis aljihmiah, by ahmad bin abd alhalim ibn taymiah.
- Diwan almaani, by alhasan bin abd allah alaskari.
- dostor aloulama'a (= jamie aloulum fi alestilahat alfunun), by abd alnabi al'ahmad nikri.
- Ehya' oulum aldiyn, by muhamad bin muhamad alghazali altuwsi.
- Eidah almubham an maani alsollam, by ahmad bin abd almuneim aldamanhuri.
- Eighathat allahfan min masayid alshaytan, by muhamad bin abi bakr ibn qaiim aljawziah.
- **Ejabat alsaayil sharh bughyat alaamil,** by muhamad bin ismaeil bin salah alsanaani.
- Ershad al'arib elaa marifat al'adib (= mojam al'odaba), by yaqut bin abd allah alhamawi.
- Fath albari sharh sahih albukhari, by ahmad bin ali ibn hajar alasqalani.
- Heliat al'awlia' watabaqat al'asfia', by ahmad bin abd allah al'asbhani.
- Ketab almajruhin min almuhdithin, by muhamad bin hibban albosti.
- Ketab alsina'atayn, by alhasan bin abd allah alaaskari.
- Ketab althiqat, by muhamad bin hibban albostii.
- Kshaaf estilahat alfunun waleulum, by muhamad bin ali altahanwi.
- Lisan alarab, by muhamad bin mokram ibn manzur al'ansari
- Madarij alsaalikin, by muhamad bin abi bakr ibn qaiim aljawziah.
- Maejam albildan, by yaqut bin abd allh alruwmi alhamwi.

- Al'amthal almarwiah an alnabi, by hasan bin abd alrahman bin khallad alramahormozi.
- Al'amthal fi alhadith alnabawi, by abd allah bin muhamad abi alshaykh al'asbahani.
- Al'ansab, by abd alkarim bin muhamad alsamaani.
- Albaian wa altabyun, by amr bin bahr alkinani (aljahiz).
- Aldueafa'a alkabir, by muhamad bin eamrw alouqaili.
- Aleilal almutanahiat fi al'ahadith alwahiati, by abd alrahman bin ali aljuzi.
- Aleiqd, by ahmad bin muhamad bin abd rabbih al'andalusi.
- Alfahrist, by muhamad bin khayr al'ishbili.
- Alfawayid, by muhamad bin abi bakr ibn qaiim aljawziah.
- Alfuruq allughawiah, by alhasan bin abd allah alaskari.
- Al'iisabah fi tamyiz alsahabah, by ahmad bin ali ibn hajar alasqalani.
- Aljamie alkabir (= sunan altirmidhi), by muhamad bin eisaa altirmidhi.
- Aljamie almusnad alsahih almukhtasar min omoor rasul allah wasunanih wa'ayaamuh (= sahih albukhari), by muhamad bin ismaeil albukhari.
- Aljawab alsahih, by ahmad bin abd alhalim ibn taymiah.
- Alkafaf, by usuf alsaydawi
- Alkamil fi dueafa'a alrajal, by ibn adi aljirjani.
- Alkilyat, by ayuwb bin musaa alkafawi.
- Alkunaa wal'asmaa, by muhamad bin ahmad bin hamaad alduwlabi.
- Allobab fi qawaeid allugah wa'alat al'adab, by muhamad ali alsarraj.
- Almahsul, by muhamad bin umar alraazi.
- Almantiq, by alhusayn bin ali ibn sina.
- Almantiq, by muhamad rida almuzafar alshiyrazi.
- Almaqasid alhasanah fi bayan kathir min al'ahadith almushtahirah alaa al'alsinah, by muhamad bin abd alrahman alsakhawi.
- Almatalib alaalia bizawayid almasanied althamaniah, by ahmad ibn hajar alasqalani.
- Almisbah almunir fi gharayb alsharh alkabir, by ahmad bin muhamad alfayuwmi.
- Almuashah fi ma'akhidh aloulama'a alaa alshueara'a, by muhamad bin eumran bin musaa almarzobani.
- Almudhakirah almantiqiah, by muhamad al'amin bin muhamad almukhtar alshanqiti.
- Almuejam alkabir, by sulayman bin ahmad altabarani.
- Almuhkam walmuhit al'aazam, by ali bn ismaeil bin sedah almursi.
- Almusand, by ahmad bin ali altamimi almusili.
- Almusand, by ahmad bin Amr bin abd alkhaliq albazzar.
- Almusand, by ahmad bin muhamad bin hanbal alshaybani.
- Almusnid alsahih almukhtasar binaql aladl an aladl ela rasul allah (= sahih muslim), by muslim bin alhajjaj bin muslim alqushayri alnaysaburi.

- Soror alnafs bimadarik alhawas alkhams, by ahmad bin yusif altiyfashi.
- Tahadhib alkamal fi asma'a alrejal, by yusif bin abd alrahman almezzi.
- Tahdhib allugah, by muhamad bin ahmad al'azhari
- Tahrir oulum alhadith, by abd allah bin yusuf aljodaie.
- Taj alarous min jawahir alqamous, by muhamad bin muhamad alzubaydi.
- Taj allugah wasihah alarabia (= alsahah), by ismaeil bin hammad aljawharii.
- Tarikh alislam wawafayat almashahir wal'aalam, by muhamad bin ahmad aldhahabi.
- Tariq alhijratayn wabab alsaadatayn, by muhamad bin abi bakr ibn qaiim aljawziah.
- **Tawil mukhtalif alhadith,** by abd allah bin muslim ibn qutaybah aldiynawari.
- Yatimat aldahr fi mahasin ahl alasr, by abd almalik bin muhamad althaalebi.
- **♣** Section Two: Theses, Research and Articles:
- Al'amthal alnabawiah fi alkutub alsitah wamuataa malik, by marwan bin abd allah bin muhamad almuhamadi.
- Altawjih albalaghi fi kitab: (amthal alhadith lilramahormozi), by dr. muhamad abu aloula alhamzawi.
- Baadh aldilalat altarbawiah fi al'amthal alnabawiah min khilal kitab: (amthal alhadith lilramahormozi), by bahiah bint muhamad bin umar alqurashi.
- Dawabit fahm alssunah alnabawiah, by dr. eiadh bin nami alsolami.
- Fan altasawor, by bakr albadani.
- Nahua manhaj mutakamil lihoson fahm alssonah, by dr. muhamad mashan.

- Mafatih aloulum, by muhamad bin ahmad bin yusuf alkhawarazmi.
- Majma'a alzawayid wamanba'a alfawayid, by ali bin abi bakr alhaythami.
- Majmuo alfatawa, by ahmad bin abd alhalim ibn taymiah.
- Maqalid aloulum fi alhodod walrosom, by abd alrahman bin abi bakr alsuyutii.
- Maqayeis allugah, by ahmad bin faris bin zakaria alqazwini.
- Mashariq al'anwar ealaa sihah aluathar, by eiad bin musaa bin eayad alyahsobi.
- Mosnad umar bin alkhattab, by yaqub bin shaibah bin alsalt alsadusi.
- Nathr al'azhar fi allayel walnahar, by muhamad bin mokram ibn manzur al'ansari.
- Nihayat al'arab fi funun al'adb, by ahmad bin abd alwahaab bin muhamad alnuwayri.
- Ousul alfiqh, by muhamad bin muflih almaqdesi.
- Sharah kafiat ibn alhajib, by radi aldiyn muhamad bin alhasan al'iistirabadhi.
- Sharh almaqasid fi elm alkalam, by masoud bin umar bin abd allah altaftazani.
- Sharh almufaddaliat, by muhamad bin alqasim bin muhamad al'anbari.
- **Sharh matn alsollam fi almantiq,** by hasan bin darwish bin abd allah alquaysni.
- Shdharat aldhahab fi akhbar man dhahab, by abd alhayi bin ahmad ibn aleimad.
- Siar aalam alnubala'a, by muhamad bin ahmad aldhahabi